الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة -
كلية الآداب واللغات

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Lettres et des Langues

جامعة البويرة

قسم: اللغة والأدب العربي

مذكرة لنيل شهادة ماستر في اللغة والأدب العربي

تخصص: لسانيات تطبيقية

الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية مقاربة تداولية

إعداد الطالب:
- الحاج مسناوي

إشراف الأستاذة:
فريدة موساوي

لجنة المناقشة

1) كاهنة دحمون ..... رئيسا
2) فريدة موساوي ..... مشرفا ومقرراً
3) بشير بحري ..... عضوا مناقشا

السنة الجامعية:

2018/2017

مقدمة

الحجاج هو مفهوم له جذور ضاربة في تاريخ الدراسات المنطقية والفلسفية بحيث له بنى جدلية وآليات لغوية استدعتها رغبة الفلاسفة، والذي يهتم بدراسة الفعالية الخطابية التي تَهدُف للإفهام والإقناع إذْ يعتمد المرسل بدوره أن ينتج خطابه وفقا لإستراتيجية معيَّنة.

وهنا بات من الضروري أن نبدأ الحديث عن إستراتيجية الحِجاج والهدف منه، وعن الأسباب والدَّوافع التي أدَّت بي لاختياري هذا الموضوع هي:

- رغبتي في التعرف على طبيعة الحجاج المستعمل في المرافعات الجنائية.
- البحث عن الآليات اللغوية وكيفية توظيفها في الإطارات القانونية.
- الشغف الذي دفعني للبحث في التلاعب اللغوي لدى المُحامين وأصحاب القانون.

إذن هذه جملة من الأسباب التي أدت إلى طرح مجموعة من الأسئلة والتي بدورها تبادرت إلى ذهني الإشكالية التالية.

- ماهي الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية؟ وما هو الدور الذي أدَّتْه هذه الآليات؟

قبل الشروع في دراسة هذه الإشكاليات والإجابة عن هذه التساؤلات يمكننا وضع مجموعة من الفرضيات.

أنَّ المرافعة الجنائية كلام نثري وصفي لانجد فيه بعض تلك الآليات في حين غلبة آليات أخرى في هذا المجال.

عند تناولنا لهذه الإشكاليات تطلَّبَ منا وضع خطة تفصيلية للموضوع، وتمثَّلت في ما يلي:

تمهيد تناولنا فيه العلاقة الموجودة بين الحجاج والخطاب السِّياسي والتعريف بأهم المفاهيم الأساسية التي وردت في المدوَّنة.

تلاه الفصل الأوَّل وهو الجانب النَّظري المعنون بمفهوم الحجاج، وقُسِّم هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الأول بعنوان تعريف الحجاج وإشكالية المصطلح وأدرجنا فيه تعريفات للحجاج لغويَّة واصطلاحيَّة وإشكاليات المصطلح بين الخطابة والجدل والبرهان أمَّا المبحث الثاني كان بعنوان ضوابط الحجاج وآلياته .

الفصل الثاني وهو الجانب التَّطبيقي تحت عنوان الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية، بدأناه بعرض للمدوَّنة ثم ذِكر الآليات الحجاجية في المدوَّنة.

وأخيرا خاتمة عرضت فيها أهم النتائج و الخلاصات المتوَصَّل إليها من خلال هذا البحث وملحق لنص المرافعة الجنائية، وقائمة المصادر والمراجع إضافة إلى الفهرس.

أمَّا المنهج الذي فرضته طبيعة الدِّراسة هو المنهج التَّداولي مع الاستعانة بالوصف والتحليل.

اعتمدتُ في بحثي هذا على مجموعة من المصادر والمراجع أهمُّها :

كتاب نظريَّة الحجاج لعبد الله صولة، وكتاب إستراتيجيات الخطاب لعبد الهادي بن ظافر الشَّهري ومجموعة من المعاجم (لسان العرب لابن منظور، ومعجم القانون للهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية) إضافة إلى دراسات سابقة للحجاج، مذكِّرة ماجستير للطاوس وكال بعنوان البنية الحجاجية في الخطاب القانوني، ومجلَّة اللغة العربية وآدابها للطاهر طويائي.

واجهتنا في بحثنا هذا مجموعة من الصعوبات:

- استحالة حصولنا على مرافعة جنائية حديثة أو تصريح يسمح لنا بتسجيل المدوَّنة بآلة تسجيل في المحاكم.
- قلَّة المصادر والكتب القانونية، وقلَّة الدِّراسات اللغوية في المجال القانوني.

تمهيد:

علاقة الحجاج

بالخطاب القانوني

كان الحجاج موضوعا نظريا يُحَدَّدُ دائما من خلال علاقته بالعقلانية وهذه العلاقة تصاغ بأكثر من طريقة في نظريات الحجاج كما يعد علما قديما ارتبط بمجالات مختلفة كالمنطق والبلاغة والخطابة والتواصل والإقناع، ذلك أن الحجاج مختزل في آليات التعبير المتضمن للغة والتي تعتبر وسيلة إبلاغية، كما يعرفها ابن جني في قوله « أما حدها فإنَّها أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم »[1]، لكن اللغة لم تعد أداة للتخاطب والتفاهم والتواصل فحسب، وإنَّما هي وسيلة لإنجاز أفعال عديدة للتأثير على العالم و تغيير السلوك الإنساني داخل المجتمع، ولهذا اهتمت الدراسات الغربية باللغة الحجاجية والتي لها بنى جدلية وبنى خطابية استدعتها الظروف الديمقراطية التي تعتمد على الممارسات السياسية، في حين اعتمد القانون على اللغة الحِجَاجِيَّة في المناقشات القضائية التي تتضمن مجموعة من المصطلحات التي توجب علينا ذكرها والتعريف بها في تقديم هذا البحث.

- **الخطاب القانوني:**discours juridique هو الخطاب الذي ينتج في الجلسة القضائية التي تحدد زمانيا ومكانيا من قبل هيئات مختصة، إذ يعلن مسبقا عن موضوع الجلسة عن مسبيبها ومنشطيها وهو نتاج مجموعة من العوامل النفسية والاجتماعية والثقافية التي تسيرها مؤسسة خاصة، هذا من جهة ومن جهة أخرى

1 ابن جني، الخصائص ، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، ج1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2001، ص87.

ينطوي الخطاب القانوني على أهداف متباينة، كإثبات اتهام أو نفيه أو تبرئة المتهم أو تحقيق العدالة.....إلخ، أي أن الخطاب القانوني يلقى في المحاكم سواء كان المتلقي ممثل النيابة أو المحامي عن المتهم[1].

- **المناقشة القضائية الجنائية:** وهي من أهم أركان الجلسة القضائية إذ تحتوي على حوارات ساخنة وثرية بالحجج والتقنيات والأفعال والاستراتيجيات الحجاجية تديرها مجموعة من الشخصيات مثل القاضي، المتهمون، والمحامون[2]، والتي هي العناصر الفاعلة في الخطاب الجنائي بشكل خاص والخطاب القضائي بشكل عام، وعليه سنذكر تعاريفها بطريقة تراتبية حسب أهميتها.

أما المصطلحات والشخصيات الأخرى سنتطرق إليها أثناء وصف المدونة.

1. **القاضي:** وهو المختص بمحاكمة المتهم وفقا للقواعد العامة في الاختصاص المقررة في القانون وهي قواعد محددة، قبل ارتكاب الجريمة، وتتوفر في محاكمة المتهم أمام القاضي الطبيعي ضمانات الدفاع التي يقرها القانون.
2. **المتهم:** وهو الذي يصدر في حقه مجموعة من الإجراءات تتخذها سلطة الاتهام بأنه ارتكب فعلا يعتبره القانون جريمة، ومطالبته بعقوبة أو تدبير يقرره القانون.[3]

---

[1]- الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، معجم القانون، القاهرة، مصر، 1999م، ص330.

2-الطاوس وكال، البنية الحجاجية في الخطاب القانوني، جامعة الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، 2006-2007م ص12.

[3]-الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، معجم القانون، د ط، ص330.

3. **النائب العام:** هو الذي يقوم بإثبات الجريمة، ويُدْلِل على اقتراف المجرم لها ويطلب من القاضي إدانته بمواد من القانون مناسبة للجريمة[1]، ويقوم أيضا بذكر الأدلة ويصور الجريمة تصويرا واقعيا حتى تتكشف الحقيقة أمام القاضي وذلك باختيار العبارات البسيطة المنسجمة والمسترسلة واضحة المعنى.

بذِكر هذه التعريفات ننتقل إلى التحدث عن العلاقة التي تربط بين الحجاج واللغة القانونية، فالحجاج مرتبط بتلك الآليات التي يستعملها المتحدث سواء أكان سياسي أو غيره في خطابه فلا يمكن الاستغناء عنها لأنها محور الكلام،والكلام متضمن لها وسنُظهر لكم أين توجد تلك الآليات في المرافعة الخاصة بنا والمتمثلة في قرار غرفة الاتهام .

[1]-أحمد محمد الحوفي، فن الخطابة، د: ط ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001م، ص74.

الفصل الأول

الحجاج ضوابطه وآلياته

المبحث الأول:

تعريف الحجاج

و

إشكالية المصطلح

- لغة
- اصطلاح

إشكالية المصطلح:

- الحجاج والخطابة
- الحجاج والجدل
- الحجاج والبرهان

❖ مفهوم الحجاج:

ارتبط مفهوم الحجاج بكل أنماط الخطاب وأنواع النصوص، مثل «الخطبة الدينية و القصائد الشعرية و المحاورة اليومية والمفاوضات التجارية واللافتات الإشهارية و الخطاب السياسي، ومرافعة المحامي والرواية والمسرحية الأدبية والمناظرات ومناقشة الأطروحات الجامعية والكتابات العلمية وغيرها»[1]، ولهذا سنعرض بعض التعريفات للحجاج وذلك بسبب تعدد مجالات البحث واختلاف الأشخاص وتخصصاتهم وميولاتهم العلمية، إلا أن تعريفات الحجاج متقاربة لأن الحجاج من حيث انتظامه موضوع دقيق.

- **الحجاج في اللغة:**

1. ورد في لسان العرب « يُقَال حَاجَجتُه أُحَاجُّهُ، حِجَاجًا ومُحَاجَّة حتى حَجَجْتُهُ أي غَلَبْتُهُ بالحُجَجِ التي أدليت بها .....والحُجَّة البُرْهَانْ، وقيل الحُجَّة ما دُوفِعَ به عن الخصم وقال الأزهري: الحُجَّة الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة، وجمع الحُجَّة : حُجَّج وحِجَاج، وحَاجَّهُ مُحَاجَة وحِجَاجًا : نازعه الحُجَّة .....واحْتَجَّ بالشيء: اتخذه حُجَّة، قال الأزهري: إنما سميت حُجَّة لأنها تَحُجُّ أي تقصد لأن القصد لها وإليها....والحُجَّة: الدَّلِيلُ والبُرْهان»[2]
2. أما ابن فارس في مقاييس اللغة فيعرف الحجاج على النحو التالي:«يُقَالُ حَاجَجْتُ فُلَانًا فَحَاجَجْتُهُ أي غَلَبْتُهُ بالحجة، وذلك الظفر يكون عند الخصومة والجمع حجج والمصدر حجاج...ومن الباب حَجَجْتُ الشَجَّة وذلك إذا سبرتها بالميل ، لأنك قصدت معرفة قدرها : والأصل الآخر الحُجَّةَ هي السنة.....والأصل الثالث الحِجَاج وهو

[1]-أبو بكر العزاوي، الخطاب والحجاج، ط1، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيروت، لبنان،2010م، ص11.

[2]-ابن منظور، لسان العرب ،دار صادر، المجلد2، بيروت، لبنان، مادة (ح ج ج)، ص228.

العظم المستدير حول العين، يقال، للعظم الحِجَاج أَحَجْ، وجمع الحِجَاج أَحِجَّة ....الأصل الرَّابع الحَجْحَجَة النكوص.....والمُحَجْحِجْ: العَاجِزْ».

كما ورد تعريف الحجاج عند الزمخشري في قوله:«حَجَجَ: احْتَجَّ على خَصْمِهِ بِحُجَّة شَهْبَاء، وبِحُجَج شُهُبْ ، وحَاجَّ خصمه فَحَجَهُ .وفُلَانٌ خَصْمُهُ مَحْجُوجٌ، وكانت بينهما محاجة وملاجة وسلك المحجة ، وعليكم بالمناهج النيرة، والمحاج الواضحة وأقمت عند حجة كاملة، وثلاث حجج كوامل ، وحجوا مكة، وهم حجاج عمار كالسفار للمسافرين .....وفلان تحجه الرفاق أي تقصده »[1] ،من خلال التعريفات السابقة يظهر لنا جليا أن الحجاج يدل على أو يشير إلى القصد أي أنه يكون بين شخصين أو أكثر ، فيقوم الأول أو الآخر بإعطاء حجة أثناء المخاصمة لبرهنة الكلام الذي يقصده ومحاولة التغلب على خصمه ، بتقديم هذه الحجج ، فالحجاج عند القدامى يحمل طابع المنازعة والخصومة نظرا لما يحدث بين شخصين من محاورة كلامية.

- **الحجاج في الاصطلاح:**

تذهب معظم التعاريف الاصطلاحية للحجاج إلى أنه قائم على العلاقة بين تخاطب المتكلم والمستمع حول قضية ما، فالمتكلم يدعم أقواله بالحجج والبراهين من أجل إقناع المستمع أو المتلقي، في حين أن المستمع له الحق في الاعتراض عليه إن لم يقتنع، ومن هنا يرى بعضهم أن هدف الحجاج الإقناع.

ويعرف عبد الهادي بن الظافر الشهري الحجاج، في كتابه (استراتيجيات الخطاب) على أنه «الآلية الأبرز التي يستعمل المرسل اللغة فيها، وتتجسد عبرها إستراتيجية الإقناع»[2] .

[1]-الزمخشري، أساس البلاغة،تحقيق محمد باسل، ط1، دار الكتب العلمية، ج1 ، بيروت، باب الحاء، 1998م، ص169.

[2]-عبد الهادي بن ظافر، إستراتيجيات الإقناع مقاربة تداولية، د ط، دار الكتاب الجديدة، بيروت، 2004م، ص456.

أما مفهوم الحجاج (الخطابة الجديدة) عند برلمان بأنه «جملة من الأساليب تضطلع في الخطاب بوظيفة هي حمل المتلقي على الإقناع بما يعرضه عليه، أو الزيادة في حجم هذا الإقناع معتبرا أن غاية الحجاج الأساسية إنما هي الفعل في المتلقي على نحو يدفعه إلى العمل أو يهيئه للقيام بالعمل»[1]، وهنا نرى أن برلمان ينزل الحجاج في صميم التفاعل بين الخطيب وجمهوره، المتكلم والمستمع، الملقي والمتلقي، فالحدث الذي يحدث بينهما من أخذ ورد أو مناقشة يعتبر دفاعا على موقف من المواقف، بالأدلة والحجج المقدمة من الطرفين للإقناع أو الإثبات، لكن هناك من عرف الحجاج عكس برلمان عندما قال أن الحجاج مجموعة أساليب وتقنيات في الخطاب تكون شبه منطقية أو شكلية أو رياضية مثل المفكرين ديكرو و أنسكمبر في كتابهما (الحجاج في اللغة)، بينا فيه «أن الحجاج باللغة يجعل الأقوال تتتابع وترتبط على نحو دقيق فتكون بعضها حججا تدعم وتثبت بعضها الآخر»[2] أي أن المتكلم يقوم بتغيير القول إلى حجة للدفاع بها، فبذلك يمكن أن يتلاعب بالبنى اللغوية ويجعلها لصالحه من أجل إثبات موقفه .

➢ إشكالية المصطلح:

تحدثنا فيما سبق عن الحجاج ومفاهيمه، وجدنا أن للحجاج تسميات متعددة كالخطابة الجديدة عند بيرلمان، وسنذكر فيما هو آت مصطلحات مشابهة له كالخطابة والجدل والبرهان التي تعطي انطباعا بأنها تحمل نفس المعنى ويظن الكثير من المتحدثين ذلك لكنها في الحقيقة تختلف في دلالاتها، إذا دققنا النظر في العلاقات القائمة بينها.

[1]-سامية الدريدي، الحجاج في الشعر العربي، د/ط، علم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2011م، ص21

[2]-المرجع نفسه،ص23

1) الحجاج والخطابة:

يرى الدارسون للغة عند اليونان أن بين الحجاج والخطابة جدل قائم منذ الدراسات الأولى التي كانت مع أرسطو وتطورت عبر العصور، ومن بين المحدثين الذين عالجوا قضية الجدل القائم بين الحجاج والخطابة نجد عبد الرزاق بنور في كتابه المعنون (جدل حول الخطابة والحجاج)، حيث يوضح لنا ويؤكد الجدل بين المصطلحين(الحجاج والخطابة) ولأمن اللبس بين المصطلحين وإيضاح الاختلاف بينهما، فنبرز الأمور المتشابهة والمختلفة من خلال التعريف اللغوي والاصطلاحي.

عرفنا الحجاج في اللغة بأنه من مادة حجج « يقال حاججت فلانا فحاججته أي غلبته بالحجة»[1] وبمعنى إعطاء الحجة من أجل هزيمة المحاجج هذا أولا أما ثانيا « حجوا مكة، وهم حجاج عمار كالسفار للمسافرين... وفلان تحجه الرفاق أي تقصده»[2] وهنا بمعنى القصد والتوجه إلى المكان .

أما تعريف الخطابة في اللغة من « الخطب: الشأن أو الأمر صغر أو عظم .... والخطب الأمر الذي تقع فيه المخاطبة .... والخطاب والمخاطبة مراجعة الكلام، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا وهما يتخاطبان والخطبة مصدر الخطيب وخطب الخاطب على المنبر.... وخطب الضم، خطابة بالفتح صار خطيبا وفي حديث الحجاج، قال بعض المفسرين في قوله تعالى﴿ وفصل الخطاب﴾ قال أن يحكم بالبينة أو اليمين، وقيل معناه أن يفصل بين الحق والباطل ويميز بين الحكم وضده[3].

إنَّ تعريف الخطابة في اللغة جعلنا نجزم بأن الخطابة في حديث بعض الدارسين بمعنى الحجاج، لكن عند مقارنة المصطلحين من الناحية التاريخية والتداولية نجد أن الخطابة

[1]-ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق/عبد السلام هارون، الطبعة1، بيت الحكمة، 2009م، ص30.

[2]-الزمخشري، أساس البلاغة، ص169

[3]-ابن منظور، لسان العرب، ص 1195/1194

أسبق ظهورا من الحجاج (أما الخطابة كفن يمارس وأسلوب يطبق فشيء قديم جدا لم يخل منه أمة من الأمم)[1]، أما إن استندنا على المنهج التداولي فالحجاج هو الأقرب إلى الاستعمال والتداول على الألسن و الأقرب إلى الفهم.

الحجاج والخطابة يشتركان في كثير من الأمور من جانب التعريف اللغوي، أي أنهما يهدفان إلى الإفهام ويشتركان في القصد من أجل الإقناع، فبالرغم من وجود تلك الأمور المشتركة بينهما إلا أن لكل مصطلح خصائصه التي يتفرد بها عن غيره من المصطلحات الأخرى، كالحجاج مثلا يتشارك مع الخطابة في القصد لكن يختلف عنها في أن الحجاج يستخدم الحجج من أجل إبطال رأي أو الدفاع عنه، أي أنه يقوم بالتغلب على الرأي النقيض وبالضرورة وجود رأيان وطرفان من أجل الحجاج أما الخطابة فيستعمل الخطيب الحجج لمحاولة الإقناع فقط وتكون الحجج من طرف واحد.

من خلال التعريف اللغوي حددنا الاختلاف بين الحجاج والخطابة وسنؤكد ونثبت أيضا هذا الاختلاف في التعريف الاصطلاحي.

الخطابة: هي فن مشافهة وإلا كانت كتابة أو شعرا مدونا.

ولابد من جمهور مستمع وإلا كان كلاما حديثا أو وصية.

ولابد من الإقناع، وذلك بأن يوضح الخطيب رأيه للسامعين ويؤيده بالبرهان وليعتقدوا كما اعتقد.

ثم لابد من الاستمالة، والمراد بها أن يهيج الخطيب نفوس سامعيه أو يهدئها ويقبض على زمام عواطفهم يتصرف بها كيف يشاء، سارا أو محزنا، مضحكا أو مبكيا، داعيا إلى الثورة أو إلى السكينة [1].

[1]-إسماعيل علي محمد، فن الخطابة ومهارات الخطيب، ط1، دار ،الكلمة للنشر، القاهرة، مصر، 2016م،ص15

من هذا التعريف نستنتج أن للخطابة أربعة أسس تقوم عليها والتي هي: المشافهة الجمهور، الإقناع والاستمالة.

أما تعريف الخطابة في معجم تحليل الخطاب لباتريك شاردو«هي العلم النظري والتطبيقي لممارسة الكلام في الجمهور أمام مستمعين يساورهم الشك وبحضور معارض »[2]

أما في تعريف شاردو للخطابة بقوله (ممارسة الكلام)كان يقصد بالممارسة المشافهة وذكر الجمهور، وأخفى العنصرين الثالث والرابع في خِضام قوله(يساورهم الشك وبحضور معارض) واللذين هما الإقناع والاستمالة.

نستنتج من كلا التعريفين بأن للخطابة نفس الأسس فإذا سلبنا إحداها تغيرت، فلو حذفنا الاستمالة لأصبحت جزءًا من الحجاج، ولهذا يمكن استخلاص الاختلاف بين الحجاج والخطابة في تعريفنا الاصطلاحي أن الحجاج يفتقر إلى بعض أسس الخطابة كالاستمالة والجمهور، فالحجاج يكون بين طرفين متناقضين في الرأي، أما الخطابة تكون من طرف واحد، فالخطيب يوجه خطبته إلى الجمهور سواء أكان مؤيدا لرأيه أو عكس ذلك، ويحاول أن يستميله إليه بتلك الحجج ويعمل على التأثير فيهم من خلال السيطرة على عواطفهم، أمَّا المُحاجج يقوم بالإقناع مستخدما الحجج والبراهين، دون الولوج إلى عواطف الخصوم.

نستنتج أن الحجاج يختلف عن الخطابة، بغض النظر عن ما عرَّفه بيرلمان وما سماه (الخطابة الجديدة)، وذلك لأن بيرلمان نظر إلى الحجاج من زاوية واحدة مستندا إلى توفر

[1]-أحمد محمد الحوفي، فن الخطابة، ص05

[2]-باتريك شاردو، معجم تحليل الخطاب، تر:عبد القادر المهيري، مرا: صلاح الدين الشريف، د ط، ص490.

عنصر واحد الذي هو حمل المتلقي على الإقناع وهذا أهم عنصر في الخطابة متناسيا العناصر الأخرى .

الحجاج الأول(الخطابة) غايته دغدغة العواطف وإحداث التأثير في السامعين لبلوغ درجة من الإذعان.

الحجاج الثاني(الحجاج) فهو يرمي إلى عمل معين وهو الإقناع وفقط.

2) الحجاج والجدل:

- **تعريف الجدل:**

لغة: «....يقال طعنه فجدله أي رماه بالأرض، فالجدل أي سقط، وجادله أي خاصمه مجادلة وجدالا والاسم: الجدل، وهو شدة الخصومة[1].

وعرف في معجم الوسيط«.... والرجل صرعه وغلبه في الجدل، يقال جادله فجدله(جدل) جدلا اشتدت خصومته، .....و(جادله) مجادلة وجدالا ناقشه وخاصمه، وفي التنزيل العزيز ﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾[2].

لو قارنا الحجاج والجدل من الجانب اللغوي لوجدنا أن الجدل يتداخل مع موضوع الدراسة الذي هو الحجاج في المادة اللغوية (خصم)، ومنه إن الجامع بين معنيي اللفظين هو المخاصمة، لكنها في الحجاج قائمة على الباطل عادة كما أشار إلى ذلك ابن عاشور معتمدا مدونة القرآن، في حين أن الجدل منه ما هو حق ومنه ما هو باطل.

ذلك التداخل أدى بالمتحدثين إلى الخلط بين المصطلحين في التداول فيستعملون الحجاج بمعنى الجدل، والجدل هو الحجاج.

---

[1]-الجوهري، معجم الصحاح، تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط1، ج1، باب اللام، دار العلم، بيروت، 1956،ص1653.

[2]-إبراهيم مصطفى، معجم الوسيط، تحقيق: معجم اللغة العربية، ط4،ج1، باب الجيم، ص167.

لإبطال هذا الإشكال أو إثباته لابد علينا توضيح الأمور الغامضة والمبهمة ولتوخي اللبس علينا إيجاد تفسير لهذا الاختلاف، وذلك بعد أن نستخلص مجموعة من التعريف للحجاج والتي لها علاقة مع الجدل.

- يعرفه أبو الوليد الباجي « وهذا العلم من أرفع العلوم قدرا وأعظمها شأنا لأنه سبيل معرفة الاستدلال وتمييز الحق من المحال، ولولا تصحيح الوضع في الجدل لما قامت حجة ولا اتضحت محجة »[1]
- وعرفه شريف الجرجاني بقوله « وهو الذي يحصل بدون نظر و فكر »[2]

فالحجاج من خلال التعريفين السابقين يظهر لنا أن القدامى يعتبرون أن الحجاج (يُمَاهي الجدل ويعادله)[3]، وهذا ما أكَده عبد الله صولة بمعنى قوله سواء صح ما قلناه في شأن العلاقة الترادفية بين لفظي الحجاج والجدل في كتاب الباجي أبو الوليد وكذلك قوله « ومهما يكن من أمر فإن الحجاج والجدل يكثر ورودهما مترادفين في اصطلاح القدامى »[4]، وهذا يعني أن هناك اختلاف بسيط بين الحجاج والجدل، وهو أن الأول أوسع من الثاني، فكل جدل حجاج وليس كل حجاج جدل، لكن هذا الفرق إشارة عرضية لا يغير من مبدأ القول بترادف اللفظين.

3) الحجاج والبرهان:

طرحنا في بداية بحثنا مفاهيم ملابسة للحجاج ومجموعة من الإشكالات مفادها البحث عن ما يتميز به الحجاج عن سائر هذه المصطلحات، (الخطابة، الجدل والبرهان) وهذا الأخير لازلنا لم نتطرق إلى الغموض حوله، ولمحو هذا اللبس وكما اعتمدنا فيما سبق الابتداء بالتعريف اللغوي.

---

[1]-أبو الوليد الباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، تح: عبد المجيد التركي، ط2، دار الغرب الإسلامي، 1987، ص10.

[2]-الجرجاني(الشريف علي محمد)، التعريفات، ط3، لبنان، 1988م، ص156.

[3]-سامية الدريد، الحجاج في الشعر العربي، ص33.

[4]-عبد الله صولة، الحجاج في القرآن، ط1، دار الفارابي، لبنان، بيروت، 2001م،ص12.

يعرف الزمخشري البرهان في قوله:« أَبْرَهَ فُلاَنٌ: جاء بِالْبُرْهَانْ، وبَرْهَنَ مولد والبُرْهَان بيان الحُجَّة وإيضاحها من البَرْهَرَهَة وهي البيضاء من الجواري، كما اشتق السلطان من السليط لإضاءته »[1]

فقد وردت المادة اللغوية الاشتقاقية لمصطلح البرهان على النحو التالي:

في لسان العرب «برهن فلان إذا جاء بالبرهان، والبرهان: الحجة الفاصلة البينة يقال برهن يبرهن برهنة،إذا جاء بحجة قاطعة لِلَدَدِ الخصم، فهو برهن.....وَجَعُ البُرْهَان : براهين وقد برهن عليه أقام الحجة في الحديث »[2]، من خلال هذا التعريف قمت باستخلاص أمرين لهما علاقة بالحجاج، فالحجاج يستعمل الحجج، فالحجة التي يغلب بها تكون سببا في الإقناع وتسمى البرهان(الحجة الدامغة)، أما الأمر الثاني وهو أن البرهان هو الدليل القاطع الذي ينفي أي رد من قِبل المعارضين وهذا ما يحتاجه الحجاج ، ومنه أن الإقناع يحدث بإثبات الحقيقة بواسطة حجج مقنعة مناسبة للحالة المطلوبة.

أما في الاصطلاح عرفه طه عبد الرحمان في روابط مقامات الكلام (اللسان والميزان أو التكوثر العقلي) وتفريقه عن الدليل بقوله « هو الدليل الذي يتصف بالخصائص التالية التواطؤ، الصورية، القطعية والاستقلال »[3]، لكن لم نجد من يتحدث عن البرهان بصفة دقيقة، لكن هناك إشارات تؤكد على أن البرهان عبارة عن وسيلة يستعملها الحجاج من أجل الإقناع منه قول بروطون« ثمة وسائل إقناعية أخرى تستدعي شكلا من أشكال العقل المجرد أكثر ما تستدعي العواطف، يتعلق الأمر بالبرهان»[4]، وهذا التعريف بمعنى أن البرهان من الوسائل التي تتيح تحويل

[1]-الزمخشري، أساس البلاغة، ص58.

[2]-ابن منظور، لسان العرب، باب الباء، ص271.

[3]-بوصلاح فايزة، الإقناع في قصة إبراهيم، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير،2010/2009م، ص113.

[4]-فيليب بروطون، الحجاج في التواصل، تر: محمد شبال، ط1، الهيئة العامة، القاهرة، 2010م، ص25.

إثبات أو ملفوظ إلى واقعة ثابتة غير قابلة للجدل، إلا إذا قابلناها بملفوظ آخر معارض فالحجاج أساسا يتعلق باستعمال البراهين التي تراعي المتلقي في موقف تواصلي حر.

لو كان الحجاج هو الغاية، فالبرهان هو الوسيلة، بمعنى أن الحجاج هو الغاية التي يطمح إليها المتكلم من الكلام، أما البرهان هو وسيلة المتكلم لإثبات ذلك الكلام.

المغزى الذي يمكن استخلاصه من إشكالية المصطلح بين(الحجاج، الخطابة الجدل والبرهان) هو أن بعض المصطلحات مخالفة للحجاج، أوسع منه ومتضمنة فيه، فالحجاج قاسم مشترك بين الخطابة والجدل، أي أن الحجاج أوسع من الجدل فكلاهما ساهما في تمييز الحجاج، فأخذ أسس الخطابة واستمد من الجدل بعض صفاته، ومن هذا التداخل بين المصطلحات ظهر كل من الحجاج الجدلي الذي تدور قضاياه حول مناقشة الآراء مناقشة نظرية محضة لغاية التأثير العقلي والحجاج الخطابي الذي هو حجاج موجه إلى جمهور ذي أوضاع خاصة وهذا الحجاج يتعدى إلى التأثير العاطفي وإثارة المشاعر والانفعالات ولو كان ذلك بمغالطته وخداعه،وتأكيدا على ذلك قول أرسطو في الخطابة « هي من ناحية تشبه الجدل ومن ناحية أخرى تشبه التفكير السفسطائي»[1]

فالحجاج نشأ في كنف الخطابة، وهو أوسع من الجدل، أما البرهان فوسيلته الإقناعية.

[1]-عبد الله صولة، الحجاج في القرآن، ص19.

المبحث الثاني:

ضوابط الحجاج وآلياته

- ضوابط الحجاج
- آليات الحجاج

❖ضوابط الحجاج وآلياته:

➢ ضوابط الحجاج:

يحيل الخطاب الحجاجي إلى جملة من الضوابط تؤدي إلى تقاسم المتلقي اعتقاد المرسل، واتفقت المتون التنظيرية للحجاج على هذه في مُجملها في: « أن الخطاب الحجاجي يتميز عن باقي الخطابات الأخرى، بكونه خطابا مبنيا وموجها وهادفا»[1]، على أن البحث يشير إلى أن الخطاب الحجاجي عليه ألا يكون مبالغا في سرد الحجج لكي لا يفقد الحجاج قوته، بل عليه أن يكون مقتصدا ويأتي بالحجج في محلها، لأن الذهن البشري لا يستطيع أن يستوعب الحجج الكثيرة و المبالغ فيها و لاسيما عندما تكون غير أساسية، ومن الضوابط الحجاجية التي يفترض للمرسل أن يستلزم بها:[2]

1. أن يكون الحجاج ضمن إطار الثوابت مثل الثوابت الدينية والمعرفية، فليس كل شيء قابل للنقاش أو الحجاج فهنالك من المسلمات ما يجب احترامها.
2. أن تكون دلالة الألفاظ محدَّدة والمرجع الذي يحيل إليه محدَّدَة، بيد أن تفاوت التأويل يكسب الخطاب ثراء وغنى لكن لا يكسبه الدقة والشمول.
3. ألا يقع المرسل في التناقض بقوله أو فعله كمن يدعي أنه عضو في لجنة الدفاع عن حقوق الإنسان ثم يستعمل في ادعاءه حجج واهية أو أن يسيء الأدب مع المرسل إليه، لأنه بذلك يناقض نفسه في اللحظة التي يتلفظ فيها بخطابه.
4. أن يكون الحجاج جامعا مشتركا بين المتحاجين لكي يحصل توافقا بينهما في إمكانية قبول الحجج أو رفضها فالموضوع المطروح للمحاججة لابد أن يكون واحد.

---

[1]-ينظر عندما نتواصل نغير، ص128

[2]-مثنى كاظم صادق، أسلوبية الحجاج التداولي والبلاغي،ط1، منشورات ضفاف للنشر، لبنان، 2015، ص42

5. توفر المعارف المشتركة بين طرفي الخطاب، مما يسوغ قبول المرسل إليه لحجج المرسل وإمكانية مناقشتها أو تنفيذها، وإلا انقطع الحجاج بينهما وتوقفت عملية الفهم والإفهام، بل الإقناع.
6. مناسبة الخطاب الحجاجي للسياق العام، لأنه هو الكفيل بتسويغ الحجج الواردة في الخطاب من عدمها فقد يكون الحجاج صحيحا من الناحية النظرية ولكنه غير مناسب للسياق إذ يمثل مهربا للمرسل من المسؤولية.
7. أن يأخذ المرسل في اعتباره تكوين صورة عن المرسل إليه، أقرب ما تكون إلى الواقع قدر الإمكان لأن بناء الحجاج مرتبط أساسا بتنوع المعنيين به فهم المقصودين بفحواه المطالبين بإنجاز محمولاته المشاركين في صياغته وإخراجاته.
8. ضرورة خلو الحجاج من الإبهام والمغالطة والابتعاد عنهما، فتقديم الحجج البسيطة والواضحة يساعد على تقبل الحجج لدى السامعين.
9. امتلاك المرسل لثقافة واسعة، خصوصا ما يتعلق بالمجال الذي يدور ضمنه الحجاج إذن فتمسك المرسل بهذه الضوابط يمكنه من تحقيق هدفه من الحجاج والمرسل إليه وهو (الإقناع)، ويتم هذا الإقناع بتوسع الآليات المتعددة وبتفاوت إدراكها والوعي بها من قبل المخاطِبين.

- **آليات الحجاج:**

يعتمد الخطاب في الحجاج على تقنيات مخصوصة، توظف حسب استعمال المرسل لها، الذي يختار حججه وطريقة بنائها بما يتناسب مع السياق الذي يخص خطابه[1]، (مهما كان نوع الخطاب سواء كان خطاب ديني أو سياسي).

[1]-عبد الهادي بن ظافر الشهري، إستراتيجيات الإقناع، ص477

تقنيات الحجاج سايرت وضع المرسل، فهناك من قسمها إلى تقنيات الفصل و الوصل مثل بيرلمان وتِتكَاه، لكن التقنيات الأكثر أهمية لبحثنا هذا هي تقنيات الفصل.

إن الانفصال بين العناصر في الحجاج يقتضي وجود وحدة بينها وبين مفهوم واحد لها، فهي عناصر عائدة لاسم واحد يعينها، وموضوع واحد يختص بها، وإنما وقع الفصل بين هذه التقنيات أو الآليات لأسباب دعا إليها الحجاج، ومن هذه التقنيات نجد:[1]

1. الأدوات اللغوية:

هناك الكثير من الأدوات اللغوية التي لها دور في الحجاج، ولهذا قمت باختيار أهم تلك الأدوات ، التي ساهمت بدورها في الإثبات أو نفي الحُجَج المستعملة في الخطابات بشكل عام منها:

- **ألفاظ التعليل:**تعد ألفاظ التعليل من الأدوات اللغوية التي يستعملها المرسل لتركيب خطابه الحجاجي، وبناء حججه فيه ومنها (المفعول لأجله، كلمة السبب، ولأن)، إذ لا يستعمل المرسل أي أداة من هذه الأدوات إلا تبريرا أو تعليلا لفعله، بناء على سؤال ملفوظ به أو مفروض[2].

فالمفعول لأجله من ألفاظ التعليل، مهما يكن وجه وردود الخطاب بوصفه المصدر الذي يدل على سبب ما قبله (أي بيان علته)، يشارك عامله في وقته وفاعله، وهو ثلاثة أقسام (مجرد من أل التعريف، والإضافة، ومضاف، ومقترن بأل وهذا القسم دقيق في استعماله وفهمه، قليل التداول قديما وحديثا).

[1]-خديجة دكمة، آليات الحجاج في خطبة الوداع، مذكرة لنيل شهادة الماستر،2016/05/22م، ص30

[2]-عبد الهادي بن ظافر الشهري،إستراتيجيات الإقناع مقاربة تداولية، ص478.

فيستعمل المرسل تارة مقترنا بلام كما في هذا الخطاب:(والمرأة عندما تعاق يعاق نصف المجتمع، لذا فإنه يجب إيلاء المرأة المعاقة، كما يولى الرجل اهتماما لتحقيق التنمية)[1].

فالمرسل لهذا الخطاب يريد أن يقنعنا ويقنع المجتمع، والمسئولين خصوصا(المصالح المعنية)، بوجوب الاهتمام بالمرأة المعاقة والتكفل بها، وأن لا يقتصر الاهتمام بالرجل المعاق فحسب، ولذلك أورد حجته التي تبرر دعوته وهي (لتحقيق التنمية).

تعد (لأن) من ألفاظ التعليل، بل هي التي تنال المكانة العليا بين هذه الألفاظ فقد يبدأ المرسل خطابه الحجاجي بها أثناء تركيبه وتستعمل لتبرير الفعل، كما تستعمل لتبرير عدمه، مثل:

- هل تزوجت الفتاة لأنها غنية؟
- لا،طبعا، ليس لهذا السبب تزوجتها.
- ولماذا تزوجتها إذن؟
- لأنني فقير.

وهنا في هذا الخطاب يبرر المرسل زواجه بالفتاة لأنه فقير، لا بأنها غنية بالرغم من أن النتيجة نفسها، إلا أن الربط التعليلي في الخطاب قد جعل لفعله سببا معقولا، فقد أفاد حرف التعليل الأول (لأن) الاستهزاء أمَّا الثانية فأفادت التبرير وهم من أغراض الحجاج الأساسية، مثل تبرير ابن المبارك لعدم اغتيابه للناس فقد قيل له:

(إنك لتحفظ نفسك من الغيبة، قال لو كنت مغتابا أحد لاغتبت والدي، لأنهما أحق بحسناتي)[2]، هنا كلامه عن الغيبة، بأنها تأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، فبرر

[1]-يحي بن حمزة العلوي، الطراز، تد: محمد عبد السلام، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م ،ص476.
[2]-موفق الدين ابن يعيش، شرح المفصل، ج3، عالم الكتب، بيروت، ص126.

موقفه هذا بقوله (لاغتبت والدي لأنهما أحق بحسناتي)، بحيث يرمي في هذا الخطاب إلى إقناع المرسل، واللفظ (لأن) هو الرابط السببي يستعمل في الحجاج لتأكيد الأمر و إثباته بذكره للأخيرة بأن الغيبة تأكل الحسنات، وقد يكون أيضا في النفي كما كان في الإثبات.

ومن ذلك استعمال كي الناصبة للفعل المضارع

_ لما هذا العمل الشاق ياأبي؟

_لكي أعيل أسرتنا وأعيلك.

ومثل اللام سواء كانت لام كي، لام التعليل، اللام الناصبة للفعل المضارع، كما هو في الخطابات التالية:

_ أديت العمرة لكي أرضي ربي، وأطلب المغفرة لوالدي.

_ قطعت الحطب لأتدفأ في الشتاء القائم.

ومن ذلك أيضا ذكر كلمة السبب تلفظا، مثل: تدهورت أوضاع الأمة العربية والسبب في ذلك الاعتزاز بغير الإسلام، واهتمامهم بالأمور الدنيوية .

في هذا المثال ساهمت كلمة (والسبب) في التمهيد للحجج، وبالتالي فإن هذا التمهيد يفضي إلى أن ما وراءه حجته المتضمنة في الابتعاد عن الإسلام فمن أراد العزة في غير الإسلام أذله الله.

وتعد هذه الكلمة بديلة لعدد من أشكال المفعول له، وهذا مكمن الصلة بين اللفظة والمرسل.

ومن أدوات التعليل ما يسمى بالوصل السببي، وهو أن يعمد المرسل إلى الربط بين أحداث متتابعة مثل ما يربط السبب بالنتيجة (المقدمة، النتيجة)، نحو:

«.....فإنه إذا سفكت الدماء، استحكمت الشحناء، وإذا استحكمت الشحناء، تقبضت عرى الإبقاء، وشمل البلاء»[1]، يحتوي هذا الخطاب الذي بين أيدينا على أحداث مترادفة، حيث كانت اللفظة الثانية (استحكمت الشحناء) نتيجة للفظة الأولى (سفكت الدماء) أصبحت كمقدمة للفظة التي تليها (شمل البلاء)، فتتالي الأحداث في الوصل السببي الذي هو من أدوات التعليل، لاشتراك هذه الأحداث في السبب نفسه، وهذه العلاقة علاقة سببية فلو لم يكن هناك سفك للدماء لما وجدت استحكام للشحناء.

- **الأفعال اللغوية:**

الأفعال اللغوية تساهم بأدوار مختلفة في الحجاج، إذ أن لكل فعل دور في الخطاب الحجاجي، فالمرسل يقوم باستخدام تلك الأفعال ليعبر بها عن وجهة نظره وليحدد موقفه في نقطة الخلاف، وتستعمل للتأكيد أو الادعاء، وتدعيم الحجة داخل الحجاج وتسمى أفعال كلامية، وتقسم حسب وظيفتها:

أ. **فعل الأمر**: يدخل فعل الأمر في البلاغة العربية ضمن أساليب الإنشاء (الطلبي)[2]وله ثلاثة أوجه:

- الطلب ممن كان أقل شأنا وهو الأمر
- الطلب ممن تساوي الشأن وهو الطلب
- الطلب ممن كان أعلى شأنا وهو الالتماس

ومثال ذلك عن أفعال الأمر نجد:

[1]-ينظر، جلال الدين السيوطي، همع الهوامع، تح: أحمد شمس الدين، ط1، دار الكتب العلمية، 1997م، ص518.

[2]-الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، تح:عبد القادر حسين، ط1، مكتبة الأدب، 1996، ص176.

- اسمعوا مني أبين لكم
- عليكم رزقهن وكسوتهن
- اتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيرا

في هذه الأمثلة تكمن قوة الحجة لفعل الأمر في العلاقة الموجودة بين الآمر والمخاطَبين فكلما كانت العلاقة مبنية ومترابطة كلما كانت حجة الفعل مؤثرة، فالأمثلة السابقة تكمن قوة أفعالها الطلبية بصيغة الأمر في قوة العلاقة بين الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم، حيث تبنى هذه العلاقة على السمع والطاعة.

ب.**فعل الإستفهام:** يعد الاستفهام نوعًا من الأنواع اللغوية التي تواجه المرسل وله خيار واحد وضرورة الإجابة عليه، حيث إنه يمكن استخدامه في إعادة أو استكمال أو تضخيم الحجاج من جديد، ويزيد أيضا حدة النقاش بين المتحاجين وللاستفهام أدوات عل حسب قول القزويني في كتابه الإيضاح «ومنها الاستفهام، والألفاظ الموضوعة له: الهمزة، هل، ما، من، أي، كم، كيف، أين، أنى، متى و أيان »[1].

- فالهمزة لطلب التصديق كقولك: أقام زيد، أو التصور نحو: أدبس في الإناء أم عسل؟.
- هل لطلب التصديق فحسب كقولك: هل قام زيد؟.
- ما تقبل بطلب به وإما شرح الاسم كقولك: ما العنقاء؟، وإما ماهية المسمى كقولك: مالحركة؟.
- من قال السكاكي: هو للسؤال عن الجنس، نحو قولك: من جبريل؟ بمعنى أبشر هو أم من الملائكة.

[1]- القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ص165.

- أي للسؤال عن ما يميز أحد المتشاركين أو الفريقين نحو قوله تعالى﴿ أَيُّ الفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مُقَامَا﴾[1]، أي نحن أم أصحاب محمد عليه السلام.
- كم للسؤال عن العدد نحو:قالتعالى﴿قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ﴾[2].

أما أدوات الاستفهام الأخرى هي: كيف للسؤال عن الحال، أين للسؤال عن المكان، وأنى تأتي تارة بمعنى كيف، وتارة أخرى بمعنى من أين، ومتى و إيان للسؤال عن الزمن.

ت. **أسلوب النهي:** هو أسلوب إنشائي طلبي، بموجبه يطلب الكف عن الفعل على وجه الاستعلاء [3]، فالنهي يستعمله المخاطِب (المرسل) في تقديم الأحداث من أجل تبرير موقفه كقولك: لقد أخبرته بأن لا يفعلْ أو لا يذهب، فلم يأخذ بكلامي، أي أنه يبرر كلامه ويبعد عنه التهمة، أما أدوات النهي على قول القزويني « ومنها النهي، وله حرف واحد وهو (لا) الجازمة نحو قولك: لاتفعلْ»[4]. ولحرف النهي(لا) لديه دلالة أخرى غير النهي وهي التحذير كقولك: لا تمتثل أمري.

ث. **فعل النداء:** يعد النداء توجيها، لأنه يحفز المرسل إليه لردة فعل اتجاه المرسِل فيكون هناك نقاش أو بالأحرى حجاج بين المنادي والمنادى، مثل قولك: يا فلان ألا تسمع مني؟، يأيها الناس، فللنداء صيغ أخرى، كالإغراء، والاختصاص، أو الدعاء.

ج. **الأفعال الشرطية:** القصد من التراكيب الشرطية ليس الجمل الشرطية على ما هو معهود في النحو فحسب، بل تشمل كل ما له علاقة بالشرط من أدوات وأسماء وغيرها، حتى وإن لم يجر على قواعد الجمل الشرطية في النحو وإن لم يوجد فيها فعلا للشرط و وجواب الشرط [5]، ومن أمثلة الأفعال الشرطية نجد:

---

[1]-سورة مريم، الآية73.

[2]-سورة الكهف، الآية19.

[3]-ينظر، عبد الجليل الشعراوي، الحجاج في الخطابة النبوية، ط1، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2012، ص178.

[4]-الخطيب القزويني، ص178.

[5]-ينظر، طاهر طويائي، بلاغة الحجاج في خطبة الغدير، مجلة اللغة العربية، العدد2، 2015م، ص272.

- من يعمل خير يلقى خيرا
- من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلا هادي له

وأيضا البيت الشعري للزير سالم أبو ليلى المهلهل:

مَنْ مُبْلغ الحيين أن مهلهلاً أضحى قتيلاً في الفلاة مجندلا

- **التكرار**: التكرار أو التكرير من أبرز الأساليب اللغوية، إذ يعتمده المرسل لإثبات دعواه أو قضيته « وإما التكرير لنكتة، كتأكيد الإنذار في قوله تعالى ﴿ كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾[1]، في (ثم) دلالة على أن الإنذار الثاني أبلغ وأشد، فالتكرار في قولنا أنه لإثبات دعوة أو قضية لا يعني أنه يحتوي على دلالة واحدة فقط، أو وظيفة خطابية واحدة، أي أن للتكرار عدة وظائف خطابية منها الإفهام والإفصاح والكشف وتوليد الكلام وتقرير المعنى وإثباته، وفي مجال التكرار صنف ابن الأثير التكرار وقسمه إلى قسمين:[2]
  - التكرار في اللفظ والمعنى
  - التكرار في المعنى دون اللفظ

لكن أقسام التكرار عند المحدثين تقسم إلى ثلاثة أقسام وهي:

- التكرار في اللفظ والمعنى
- التكرار في اللفظ دون المعنى
- التكرار في المعنى دون اللفظ

[1]-سورة التكاثر، الآية4،3.

[2]-ينظر، محمد العيد، النص والخطاب والاتصال، ط1، الأكاديمية الحديثة للكتاب، القاهرة، 2005، ص232/231.

لا يمكن الاستغناء عن التكرار في الحجاج فهو الآلية المركزية وذلك راجع إلى إمكانية المرسل، قد يجد نفسه أمام أمر يؤكده أو يثبته أو ينفيه فلا مفر منه، ومن بين هذه المواقف:

- تأكيد الإنذار قال تعالى﴿ كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلاَّ سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾.
- زيادة التنبيه قال تعالى﴿ وَقَالَ الَّذي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَاد يَاقَوْم إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاع﴾[1].
- تكرار اللفظ لطول الكلام قال تعالى﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيم﴾[2].
- قد يكون اللفظ لتعدد المتعلق قال تعالى﴿ فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَان﴾[3].

2. الآليات البلاغية:

من بين التقنيات الحجاجية نجد الآليات البلاغية التي لها بالضرورة علاقة بعلم البلاغة، وأضربه من معاني وبيان وبديع، حيث يستخدم المرسل هذه الأضرُب في خطابه الحجاجي، فلا يمكن أن يخلو أي نص خطابي غرضه المحاججة من هذه الأنواع، والتي تُقَسَّم إلى:

أ. **تقسيم الكل إلى أجزائه:** ((التفريع)) التفريع أو تقسيم الكل إلى أجزائه، وهو« أن يذكر المرسل حجته كليا في أول الأمر، ثم يعود إلى تفنيدها وتعداد أجزائها، إن كانت ذات أجزاء وذلك لكي يحافظ على قوتها الحجاجية، فكل جزء منها بمثابة دليل على دعواه»[4]، والمقصود من هذا القول أن الحجاج يعتمد في حالات أو بعض المواضع

[1]-سورة غافر، الآية39/38.

[2]-سورة النحل، الآية119.

[3]-سورة الرحمن، الآية07.

[4]-عبد الهادي بن ظافر الشهري، إستراتيجيات الخطاب ، ص494.

على ذكر الحجة الرئيسية وبعد ذلك يقوم بتفصيلها إلى حجج صغيرة للإيضاح، وهذه الحجج الصغيرة تعتبر كشرح للحجة الأولى.

ب. **الاستعارة:** تكمن أهمية الاستعارة في حضورها الدائم والمتميز في حواراتنا اليومية وخطاباتنا الأدبية والسياسية والدينية والاقتصادية، فبالإضافة إلى كونها تشكل إحدى الخاصيات الجوهرية للغات الطبيعية، فإنها تعتبر من الوسائل اللغوية التي يستعملها المتكلم للوصول إلى أهدافه الحجاجية بل إنها تأتي في المقام الأول[1]، في حين أن القول الاستعاري يتمتع بقوة اقناعية حجاجية لا يحتوي الكلام العادي عليها إذا ما قورن بها، فالاستعارة تكون حاضرة في كثير من الكلام وذلك لشمولها،« واعلم أن اللفظة المستعارة لا تخلو من أن تكون اسما أو فعلا، فإذا كانت اسما كان اسم جنسا أو صفة.....فإذا قلت رأيت أسدا صلح هذا الكلام....فإذا قلت قد أنارت حجته، وهذه حجة منيرة، فقد ادعيت للحجة النور ولذلك تجيء فنضيفه إليه كما تضاف إليه المعاني التي يشتق منها الفعل»[2]، والمقصود بقول عبد القاهر الجرجاني أن الاستعارة اسم وفعل، صفة وحال، لفظ ومعنى، فاعل وموصوف، فالاستعارة تأخذ بعض خصائص التشبيه والتمثيل لكنها تختلف عنهما في أوجه أخرى فالتشبيه أشمل والتمثيل مرادف له إلا أنه تشبيه عقلي.

الاستعارة فيما قلناه، نوعين، مكنية وتصريحية، الأولى ماحذف المشبه به وذكر المشبه مع لازمة من لوازمه، أما الثانية عكس الأولى أي حذف المشبه وذكر المشبه به مع لازمة من لوازمه، فالاستعارة في قضيتنا هذه (الحجاج) هو موضوعها، أنك تثبت بها معنى لا يعرف السامع ذلك المعنى باللفظ، لكنه يعرفه من معنى اللفظ

[1]-أبو بكر العزاوي، الخطاب والحجاج، ص48.

[2]-عبد القاهر الجرجاني ، أسرار البلاغة، تع:محمد رشيد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص209.

وبيان ذلك عندما تقول رأيت أسدا، فهذا لا يعني أنك رأيته، بل المقصود به أنك تثبت للرجل أنه مساو له في الشجاعة والجرأة.

ج. **التشبيه:**وقد عرفه القزويني في كتابه الإيضاح في علوم البلاغة « الدلالة على مشاركة أمر لآخر في معنى، والمراد بالتشبيه هنا ما لم يكن على وجه الاستعارة التحقيقية، والاستعارة بالكناية، ولاتجريد»[1]، فما قصده القزويني بالمشاركة في المعنى هو وجه الشبه الحاصل بين الأمرين الآخرين (المشبه والمشبه به) مثل زيد كالأسد في الشجاعة، وهنا يتضح لنا الاشتراك كل من المشبه (الأسد) والمشبه به (زيد) في المعنى (الشجاعة) مع ذكر الأداة، وهذا ماعرف بالتشبيه العام أو الصريح وذلك لتوفر جميع عناصر التشبيه ومن أمثلة ذلك :

- قولك أسامة كالأسد في القوة
- قال تعالى« مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارً فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ الله بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُون»[2]
- قال الأعشى:[3]

كأن مشيتها من بيت جارتها مر السحاب لا ريث ولا عجل

وبذكر التشبيه علينا أن نتطرق إلى نوعه الثاني وهو ما حذفت أداته ووجه شبهه، كقولنا زيد أسد وهو التشبيه البليغ أي التشبيه الممزوج بالمبالغة في الشيء، وهذا ما قاله عبد القاهر الجرجاني « واعلم أنه ليس شيئا أبين و أوضح وأحرى أن يكشف الشبهة عن متأمله في صحة ما قلناه من التشبيه »[4] ، وهذا القول يوضح لنا أن التشبيه له خاصية الإثبات و الإقناع لتوفره وامتلاكه فصاحة فريدة وبلاغة عالية يتميز بها عن الكلام

[1]-جلال الدين القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ص217.

[2]-سورة البقرة، الآية17.

[3]-أحمد الأمين الشنقيطي، المعلقات العشر وأخبار شعرائها، دار النصر للطباعة والنشر، المعلقة08، ص145.

[4]-عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، تح:محمد رضوان داية، ط1، دار الفكر بدمشق، 2007، ص399.

العادي، والتشبيه أيضا يحتوي على مراحل اقناعية تمكنه من الزيادة في الفصاحة و التي بدورها تصل إلى أعلى درجات الإقناع كقولك زيد كالأسد أو مثل الأسد أو شبيه بالأسد فتجد هذا التشبيه ساذجا ومبتذلا، ثم تقول في مثال آخر كأن زيدا الأسد فيكون تشبيها أيضا لكنه بعيد عن الأول وأكثر إفصاحا وإيضاحا لما له من ميزات أخرى وصور متعددة، فنجد أنك قد فحمت المعنى وزدته فصاحة، وأما اذا قلت زيد أسد فانك قد زدته مبالغة وأكدت المعنى وأثبتت و أقنعت.

د. **البديع**:عنصر من عناصر البلاغة الثلاث (معاني، بيان، بديع)، « يستعمل المرسل أشكالا لغوية تصنف بأنها أشكال تنتمي إلى المستوى البديعي »[1]، وهذه الأشكال لها أدوارا حجاجية تهدف إلى الإقناع والإبلاغ لا إلى التحسين والبديع وأشار طه عبد الرحمن في قوله « وإذا أدركنا أن الآليات القياسية التي تتحكم في بناء الخطاب الطبيعي، تقوم في عمليات التفريق والإثبات والإلحاق، وأن هذه الآليات الاحتجاجية هدفها الإفهام، مبينا أن أساليب البيان مثل المقابلة والجناس والطباق وغيرها، ليست اصطناعا للتحسين والبديع وإنما هي أصلا أساليب الإبلاغ والتبليغ »[2]، المقصود من هذا القول لطه عبد الرحمن أن للبديع وظيفتان، الأولى هي التحسين والبديع، أما الثانية التبليغ والإبلاغ والإقناع وهي الوظيفة الأساسية للبديع وكل الآليات الحجاجية ويتكون البديع من صور وهي كالتالي:

- **الطباق**:المطابقة في الكلام، أن يأتلف معناه، ما يضاد في فحواه، المطابقة عند جميع الناس:جمعك بين الضدين في الكلام أو بين الشعر [3]، ويقال لها أيضا التضاد، ومن أمثلة ذلك:

[1]-عبد الهادي بن ظافر الشهري، إستراتيجيات الخطاب مقاربة لغوية تداولية، ص497

[2]-ينظر، طه عبد الرحمن، مراتب الحجاج وقياس التمثيل، كلية الآداب والعلوم الانسانية، فاس،المغرب، ص18.

[3]-ابن رشيق القيرواني، العمدة في محاسن الشعر، تح:محمد محي الدين، ط:، ج2، دار الجيل للنشر،1981،ص5.

- يحلونه عاما ويحرمونه عاما، قابل بين فعلين (يحل ويحرم)
- قال تعالى﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهْ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًا يَرَهْ﴾[1]

o **المقابلة:**أكثر ما تجيء المقابلة في الأضداد، فإن جاوز الطباق ضدين كان مقابلة ومن وظائفها أنها تمد المتلقي احتمالات الخطاب فيميز بينها ثم يختار ما يوافق قناعته ومثال ذلك:

- قال صلى الله عليه وسلم (من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له)

o **السَّجع:** عرف في المثل السائر « تواطؤا الفواصل في الكلام المنثور على حرف واحد»[2]، فالسجع كان في الجاهلية يستخدمه الكهان يدعوا بأنه وحي من السماء، لما فيه من تجانس للألفاظ وتناسقها، تنتهي جمله بنفس الحرف نحو قولك:

- (نزل القرآن وبه جمعت الأديان وكثرت التفسيرات والدراسات في مختلف المجالات).
- وقول الثعالبي:« بسط عنان الخطاب ومد أطناب الإطناب، وطلب الأمد في الإسهاب، قال الكلام لو أعفيت، وكتب حتى قالت الأقلام لو أحفيت، قد اتسع به مشرع الإطناب، وانفرج مسهل الإسهاب، أرسل لسانه في ميدانه، وأرخى من عنانه، نقض ما في رأسه، وفرغ جعبة وساوسه، تصرفت في كذا فأطلت وأطبت وقلت فأطنبت»[3]، وهنا في هذه الفقرة القصيرة تحدث فيها الثعالبي عن موضوع الإطناب بطريقة بلاغية مستخدما السجع، الذي هو آلية من آليات الحجاج.

o **الجناس:** وهو «أن تجيء الكلمة تجانس أخرى في بيت شعر أو كلام ومجانستها لها أن تشبهها في تأليف حروفها»[4]، فالجناس ما اشتركت اللفظتان أو المفردتان

---

[1]-سورة الزلزلة، الآية7و8.

[2]- ينظر،ابن الأثير، المثل السائر، ج1، ص211، مأخوذ من آليات الحجاج في حجة الوداع لخديجة دكمة، ص49.

[3]-أبو منصور الثعالبي، سحر البلاغة وسر البراعة، صح:عبد السلام الحوفي، دار الكتب، بيروت، لبنان،ص49.

[4]-أبو العباس عبد الله، كتاب البديع،تح:عرفانمطرجي، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، 2012م، ص36.

في نفس الحروف، سواء كانت تشابهها في المعنى أو كانت مشتقة منها، وهناك نوعين من الجناس:

- أن تكون الكلمة تجانس أخرى في تأليف حروفها ومعناها ويشتق منها نحو قول الشاعر:

يوم خلجت على الخليج نفوسهم[1] غضبا وأنت بمثلها مستام

- أن يكون تجانسها في تأليف الحروف دون المعنى

نحو: قوله تعالى﴿ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لله رَبِّ العَالَمِينَ﴾[2]

وقال سبحانه ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّيْنِ الَقيَّم﴾[3]

الحجاج لا مفر له من البلاغة، ولا سبيل إلى الإقناع دون الإثارة فكلاالآليات البلاغية ساعدت في تأسيس الحجاج، فهو مرتبط بالبلاغة ارتباطا وثيقا فالمرسل يستعمل البلاغة للإبلاغ والإقناع، وذلك باستعمال الأساليب الحجاجية.

[1]-ينظر في نفس المرجع، ص36، البيت لأبي يعقوب إسحاق بن حسان الخريمي.

[2]- سورة النمل، الآية44.

[3]-سورة الروم، الآية43.

الفصل الثاني:

- عرض وتقديم المدونة
- الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية

1. الأدوات اللغوية
   - التكرار
   - التوكيد
   - الأفعال اللغوية
2. الآليات البلاغية
   - الاستعارة
   - التشبيه
   - البديع

****عرض وتقديم المدونة****

المرافعة الجنائية في حالتها تكون شفوية إذ يمكن للقضاة الوقوف على دقائق الدعوى ومغزى ما تتضمنه الأوراق، ويضفي على ذلك بث الحياة والحركة في إثراء الدعوى علاوة على ذلك أن من المبادئ المقررة في الفقه والقانون مبدأ شفوية إجراءات المحكمة والذي هو الأساس المنطقي لمبادئ أخرى تسود نظام المحكمة الجنائية في القانون الحديث، وبما أننا لم نحضر الجلسة القضائية التي صدرت 2009، وتعذر علينا الحصول على شريط مسجل، ارتأينا أن نأخذ نصا مكتوبا يصور حيثيات القضية المتمثل في قرار غرفة الاتهام الذي اتخذته غرفة الاتهام أثناء الجلسة العلنية المنعقدة بمقر مجلس القضاء بالبويرة، باعتبار أن غرفة الاتهام هي دائرة مختصة وفقا لقانون الإجراءات الجنائية الفرنسي بمراجعة التحقيق في الجنايات وتقرير الإحالة إلى المحكمة أو تقرير أن لا وجه لذلك، ويتولى هذا الاختصاص في القانون المصري المحامي العام.[1]

بدأت أحداث هذه القضية يوم2009/09/14م بمستشفى في عين بسام والتبليغ على وجود شخص مصاب بجروح بليغة على مستوى البطن، والمتسبب في هذه الجروح أخوه المدعو..... ، ووفاة الضحية متأثرا بهذه الجروح وصدور لقرار الاتهام، وبعد ذلك قامت مصالح الضبطية بالتحقيق في هذا الأم وإحضار المتهم والشهود وسرهم لمجموعة من الأحداث التي كانت قبل وقوع الجريمة وأثناء حدوثها وبعد حدوثها وتدخل النيابة العامة لعين بسام ومتابعتها قضائيا للمتهم بجناية القتل العمدي، وبعد أن تم إخطار قاضي الحقيق قام باستجواب كل من المتهم والشهود في 2009/09/16م وقام بإصدار أمر بإرسال مستندات إلى النائب العام مؤرخ في 2009/11/12م فحرر تقريره في2009/12/06م ملتمسا من غرفة الاتهام توجيه الاتهام النهائي للمتهم.

[1]-معجم القانون، الهيئة العامة، ص329

بعد هذه الأحداث والإجراءات القضائية أصبح القرار النهائي في غرفة الاتهام فذكرت في بداية هذا القرار أحداث الواقعة وآراء الشهود ودفاع المتهم، انتقلت بعد ذلك إلى النتائج المتحصل عليها من هذه التحقيقات والتي نشير إلى

- توجيه الاتهام للمتهم
- الإحالة للمحكمة الجنائية بمجلس القضاء بالبويرة ليحاكم طبقا للقانون.

المدونة عبارة عن خطاب قضائي لقضية جنائية تكررت فيها بعض المصطلحات القانونية والشخصيات المهمة توجب علينا فيما هو آت التعريف ببعضها، ذلك من أجل معرفة المفاهيم المتعلقة بالمرافعة الجنائية.

****التعريف بمصطلحات المدونة****

1) المشاركون في الخطاب:

تطرقنا في بداية المدونة إلى تعريف بعض الشخصيات في أي مرافعة جنائية ولم يبقى من هذه الشخصيات إلا بعضها ولم نشأ أن نعيد تكرارها، وعلى هذا سنقوم بتعريف ما تبقى منها فقط.

هذه التعريفات مأخوذة من معجم القانون للهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية القاهرة.

- **الشاهد:** هو شخص كلف بالحضور أمام القضاء أو سلطة التحقيق لكي يدلي بمعلوماته في شأن واقعة ذات أهمية في الدعوى الجنائية، ص321

2) مصالح الضبطية: هيئة تختص بأعمال الاستدلال، ويخول القانون هذه الهيئة في حالتي التلبس بالجريمة والندب للتحقيق أي اتخاذ بعض إجراءات التحقيق الابتدائي، ص323**المصطلحات:**

- المرافعة: هي الأقوال الشفوية التي يبديها الخصوم ووكلاؤهم (الشهود، المحامي، النيابة العامة) في جلسات المحكمة، ص340
- أمر جنائي: أمر يصدر عن القاضي أو عن عضو النيابة العامة المختص بعقوبة معينة فإذا قبله المتهم انقضت الدعوى به، أما إذا اعترض عليه سارت الدعوى في طريقها المعتاد، ص302
- محكمة الجنايات: محكمة يخولها القانون النظر في الجنايات، وقد يخولها القانون استثناء النظر في بعض الجنح، ص337
- النيابة العامة: هيئة من الموظفين العامين خولهم سلطة الاتهام أي سلطة تحريك الدعوى الجنائية ومباشرتها ، وقد تخولهم القانون كذلك الاختصاص بالتحقيق الابتدائي، ص344
- تحقيق ابتدائي: مجموعة من الإجراءات تهدف إلى تجميع الأدلة، سواء أدلة الإدانة أو أدلة البراءة والترجيح بينها واستخلاص نتيجة ذلك في أمر بالإحالة إلى القضاء، أو أمر بأنه لا وجه لإقامة الدعوى الجنائية والتحقيق الابتدائي هو مرحلة الدعوى الجنائية التي تسبق المحاكمة، ص306
- تجنيح قانوني: تقرير سلطة الإحالة، تقديم متهم بجناية توفر فيها سبب التخفيف إلى محكمة الجنح لتحكم عليه بعقوبة الجنحة، ص305.

بعد التعريف بالمدونة ننتقل إلى الخطوة النهائية واستخراج الآليات الحجاجية (الأدوات اللغوية، الآليات البلاغية)، من المرافعة الجنائية المتمثلة في قرار غرفة الاتهام.

❖ الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية (قرار غرفة الاتهام):

نقدم في هذا الفصل الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية المتمثلة في قرار غرفة الاتهام، وهذا حسب ما قد تم ذكره يُعالج في قسمين، أدوات لغوية وآليات بلاغية.

▪ الأدوات اللغوية:

➢ ألفاظ التعليل:

يستعمل المرسل أو المخاطِب ألفاظ التعليل أو التوكيد من أجل إثبات حجته، والدفاع عنها، ولهذا يقوم باستخدام ألفاظ محددة سلفا أو أنَّ طبيعة الموضوع تفرِض عليه ذلك مثل حروف التوكيد والكلمات البليغة المعبِّرة، ومن بين هذه الأدوات في مرافعتنا الجنائية نجد:

المفعول لأجله وكلمة السبب وحرف التوكيد أنَّ، فكل واحد من هذه الألفاظ لديه دور في تقديم الحجج، ولهذا استخدمتها غرفة الاتهام في قرارها المتعلق بالقضية الجنائية لذكر الحُجج مباشرَة دون التقديم لها من أمثلة ذلك:

- ذِكرُ كلمة السبب:

o وأضافت أن سبب الشجار يعود إلى سوء التفاهم على بيع الملابس القديمة.

وهنا تم ذكر الكلام مباشرة في أن الشجار بين الأخوين يعود إلى عدم التفاهم حول بيع الملابس القديمة، فاستخدمت غرفة الاتهام هذا الأمر كحجة لإدانة المتهم، فهي حجة مباشرة.

o صرحت أنه فعلا وقع شجار بين المتهم والضحية بسبب إصلاح أنبوب الغاز.

وهنا ظهرت حجة أخرى منافية للأولى لسبب الشجار بين الأخوين، وهو أنَّ محاولة إصلاح أنبوب الغاز كان السبب في وقوع الشجار بين الأخوين، فذِكر كلمة السَّبب تقدِّم حجة مباشرة لهذه القضية، وتساعد على ربط الأحداث مع بعضها البعض.

- ذِكر حرف التوكيد لأنَّ، فهي من الأدوات الأولى للتعليل، حيث يمكن أنْ تُقدم الحُجَج والأدلة والبراهين وذِكر السبب وراء ذلك، لكن في هذا القرار بما أنَّه تم كتابته دون حضور الأشخاص المتعلقين به من شهود وغيرهم، استُعمِلت أدوات لغوية، ولهذا لم يتم ذِكرها في هذا القرار ،واستُعمِلت أدوات أخرى (بأنَّه، لكن، أنَّ) و سنقتصر على بضع أمثلة فقط لأنها وُظِّفَت بكثرة في هذا القرار القانوني:

o ليصاب تلك الإصابة على مستوى قلبه وأنَّه لم يكن يعلم بهذه الإصابة.

حرف التوكيد في هذه العبارة تشير إلى أنَّ الإصابة لم تكن متعمدة، وأنَّ المتهم عندما سمع الصراخ خرج مسرعا وقام بأخذ الضحية بنفسه إلى المستشفى.

o وصرحت بأنَّها كانت نائمة بغرفة والدها وتجهل كل شيء عن القضية.

قيلت هذه الجملة عند الضبطية القضائية في حين تفيد حرف التوكيد أن الشاهدة تراجعت عن كلامها و ذكرت أنَّها كانت نائمة، استعملت هنا لتبرير الفعل بأنها كانت نائمة.

- ذِكر المفعول لأجله: فالهدف من ذِكر المفعول لأجله هو التعليل أي التأكيد على معنى الفعل ومن أمثلة ذلك في هذه المرافعة التي بين أيدينا:

o الاطلاع على التماسات النيابة العامة المؤرخة في:2009/12/06 الرَّاميةَ .

في هذه الجملة جاءت الكلمة الأخيرة(الراميةَ) تأكيداً على الجملة التي سبقتها و أوضحت أنَّ التماسات النيابة العامة لها هدف محدد وهو الوصول إلى الحقيقة إدانة المتهم أو تبرئته.

- نهض وراح مسرعا إلى غرفته لإحضار أداة أخرى للدفاع عن نفسه

وقد يكون المفعول لأجله مقترنا بلام، حيث تعلَّقت اللام بالمصدر (لإحضار) كحجة لغوية غير متعمدة في هذا القرار، لكن طبيعة النص فرضت عليه ذلك، أما بالنسبة للمعنى الذي ساهمت فيه هو أنَّ المتهم كان مُجبراً على الدفاع عن نفسه، وكان مضطرا لفعل ذلك، وقد قدَّم هذه الحجة من أجل تصنَّف هذه القضية ضِمن قضايا القتل الغير العمدي، فإن لم يتم تبرئته، يُخفَّف عنه الحكم، فهنا أورد حجَّته للدفاع عن نفسه أمام المحكمة.

- **الأفعال اللغوية:**

كان للأفعال اللغوية دور بارز في تطور الحجاج في الخُطَب خاصة في الدينية منها لكنها مع ظهور الخُطب السياسية لم تبقى على حالها وتراجع المُخاطب السياسي في استعمال تلك الأفعال، لأنه في كثير من الأحيان يُستعمل المنهج الوصفي لوصف أحداث الجريمة ولهذا قد تنعدم فرصة استعمال الأفعال اللغوية، لكن سنحاول استخراج الأفعال الحجاجية المستخدمة في هذا الخطاب .

فعل الأمر: من الأفعال الإنشائية الطَّلَبيَّة، حيث يكون استعمال الأمر مع المخاطَب فقط وبما أنَّ وصف الأحداث لم تكن مباشرة في هذا القرار استحال علينا إيجاد فعل الأمر كما هو، لكن هناك بعض الصيغ تدل على وجود فعل الأمر من معناها من أمثلة ذلك:

- ثم طلب منها إحضار الفطور فتوجهت إلى المطبخ.

في هذا المثال طلب إحضار الفطور إلى الضحية وتحتوي في معناها على فعل أمر وخاصَّة وجود الفعل (طلب) فتؤكد ذلك، وبما أنَّ هذا القرار عبارة عن وصف لأحداث الجريمة لايمكن استعمال فعل الأمر لأنَّه كما قلنا في السابق فعل الأمر يستعمل على المخاطَب فقط، والأمر هنا غرضه الأمر، وذلك لعلو شأنِ المخاطَب.

- **فعل الاستفهام:** وكما قُلنا أنَّه من الأنواع اللغويَّة والتي تَستعمل بكثرة في القرارات المباشِرة، نستخدِم في هذا مجموعة من الأدوات اللغوية الاستفهامية (هل، لماذا، أين متى.) لكن في هذا القرار لا نجدُ أي من الأدوات الاستفهامية، وذلك لأنَّ الخطاب غير مباشر، وأيضًا أنَّ الأدوات الاستفهامية استُخدِمت في البحث عن المعلومات المتعلقة بالبحث عن الحقيقة وراء مَقتل الضحيَّة، أمَّا هذا القرار الذي بين أيدينا ماهوَّ إلا وصف لمجريات الأحداث كُتِبَ استنادا لما قاله الشهود.

أمَّا بالنسبة لفعل الاستفهام فهناك جُمل تَدُال على استخدام الأدوات اللغويَّة الاستفهامية خاصة من جانب قاضي التحقيق، ومن أمثلة ذلك:

- وعند استجواب المتهم (.....) من طرف قاضي التحقيق.
- حيث أنه عند سماع الشاهدة(.....) زوجة المتهم من طرف قاضي التحقيق.

فمن هاتين الجملتين يمكن استخلاص مجموعة من الأسئلة التي طُرِحت على الشَّاهدين لاستخلاص مجريات الأحداث مثل:

- **لماذا قتَلت الضحيَّة؟**
- **هل قتلته من أجل المال؟**
- **هل كنت حاضرة عندما قتل زوجُك أخوه؟**
- **أين كنتِ عندما بدأ الشجار؟**

- **الأفعال الشرطية:** يستعمل الحِجاج أفعال الشرطلتقديم الحُجج وإثبات وجهة النَّظر والدِّفاع عن الرأي ولهذا وجدناه في هذه المدوَّنة القضائية مُتداول بين شخصياته

ومستعمل في قضاياه والبحث عن الحقيقة وراء تلك الأحداث وَوِفق تلك الآراء ومن الأمثلةفي الشرط نجد:

- فلمَّا خرجتُ شاهدتُه (.....) أمام الباب.
- بمجرد أن اقتربَ من منزلهم سمعَ صراخا.

من خلال هذين المثالين نلاحظ أن لأفعال الشرط دور في عرض الأحداث، وتقديم الإجابات عن بعض الأسئلة وإيضاح الغموض، ففي المثال الأول نستنتج أنَّ الشاهدة كانت داخل غرفتها ولم تحضُر الواقعة، وأنَّها عندما خرجت وجدت الضحية ملطَّخًا بالدم أمَّا المثال الثاني يشير إلى أنَّ الأخ الأصغر لم يكن حاضرًا أثناء الشجار و كان خارج المنزل وأنَّه عندما اقترب من المنزل سمع الصراخ فهرع إلى المنزل.

- **فعل النداء:** للنِّداء علاقة وطيدة بالحجاج، فالحجاج له مخاطَب ومرسل أو يمكن اعتبارهما في بعض الحالات منادى ومنادي، ولهذا فكل من الحجاج والنداء يحتاج إلى طرفيْ حوار، ولهذا يحتاج الحجاج إلى فعل النداء خاصَّة إذا كان الطرف الآخر بعيد عن الأوَّل، وللنداء أغراض كثيرة منها النَّدم، الترجي، المسامحة، المناداة وهي الغالب ومن أمثلة ذلك في مرافعتنا هذه نجد:

- يردد كلمات لم أكن أقصد يا.....

استُعملت أداة النِّداء في المناداة على الضَّحيَّة حيث تثبت أنَّ المتَّهم لم يكن يقصد قتل أخيه وأنَّه أصابه بالخطأ، والغرض من أداة النداء أمام الضحيَّة التَّرجي والغرض منها في هذا التقرير النَّدَمْ.

- **التكرار:** كما قلنا آنفا أنه من أبرز الأساليب الحِجاجيَّة، وله وظائف خطابية متعددة، عُبِّر عنها بالإفهام والإفصاح والكشف وتوليد الكلام وتقرير المعنى وإثباته.

من أمثلة تكرار الأدوات في المرافعة الجنائية نجد:

- تكرار ظرف الزمان (بعد) في قول قرار غرفة الاتهام:
  - بعد الاطلاع على التماسات النيابة العامة المؤرخة في2009/12/06.
  - بعد الاطلاع على الخطاب الموصى عليه الذي أبلغ بموجبه الأطراف عن تاريخ الجلسة.
  - بعد استنفاذ الإجراءات الشكلية والآجال المنصوص عليها بالمادة 182 من قانون الإجراءات الجزائية.
  - بعد المداولة وفقا للقانون.

مِن خلال هذه الأمثلة وتكرار ظرف الزمان (بعد) نلاحظ أنَّ الأحكام التي صدرت والعقوبات التي فُرِضَتْ كانت جرَّاء تلك الأقوال التي قيلت من طرف الشهود ووفقًا للقوانين المنصوصة في المواد من قانون الإجراءات الجزائية وأنَّها لم تكن أحكامًا عشوائية، وهذا ما ساهم فيه ظرف الزمان.

- تكرار ظرف المكان (حيث):
  - حيث أنه بتاريخ 2009/09/14.

في هذا المثال جاء الظرف المكان (حيث) كدلالة على وجود المكان وبعد ذلك تمَّ ذِكر الزمان، فاستعملها المُحاجِج بدل التَّعريف بالمكان.

  - حيث أنه عند سماع الشاهد الأول.
  - حيث أنه وعند سماع الشاهدة(الشاهد الثاني).
  - حيث أنه وعند سماع الشاهدة (زوجة المشتكى).
  - حيث أنه وعند سماع الشاهدة (زوجة أب المشتكى).
  - حيث أنه عند استجواب المتهم من طرف قاضي التحقيق.

تدُلُّ كلمة المكان(حيث) في الأمثلة السابقة على أنَّه تمَّ إحضار الشهود والاستماع إليهم و استجوابهم، وإجراء كل التدابير اللازمة من أجل التحقيق في هذه القضية لهذا تكرَّرت مرات كثيرة في هذا القرار وذلك لوصف الأحداث وتعدُّدِها والرَّبط بينها والدَّمج بين ما قاله الشهود والأحكام الصَّادِرة وِفق هذه الأقوال وهذا ما يميِّزُها في الخطاب القانوني.

- حيث أنه يتبين من دراسة ملف التحقيق وجود أعباء قوية وكافية تشير إلى اقتراف المتهم (.....) للوقائع المجرمة المنسوبة إليه.
- حيث أنه عند سماع الشاهدة من طرف قاضي التحقيق.
- حيث أنه عند سماع الشاهد من طرف قاضي التحقيق.

نلاحظ أنَّ المثال الأول عبارة عن حُكم تمَّ إقراره بأنَّ المتَّهم مُدان وأنَّه اقترف الجريمة وأنَّكل الأدِلة تشير إلى ذلك.

أما المثالين الأخريين يعتبران كدليلين لأقول الشهود ساهما في إصدار الحكم والذي هو الإدانة بالجرم، هنا تمَّ الجمع بينهما الظرف المكان (حيث)، والتي يقوم دورها في هذا القرار على وصف الأحداث.

o تكرار ضمير الغائب (هو)، تكرر ضمير الغائب كم من مرة في المدونة ولهذا أخذنا نماذج فقط ، من أمثلة ذلك:

- وبعدما خرج ثانية وجد الضحية يصرخ وهو مستلقي على صدره وماسكا ببطنه وهو ينزف دما.
- هو من تهجم على الضحية بالسب.
- ووقع اشتباك فسقط هو على ظهره.

تكرار ضمير الغائب في هذه الجملة دليل على لزوم ذِكر الاسم المعرَّف لضبط الأحداث حيث جاء الضمير نيابة عنه لتجنُّب الإطناب والكثرة في الكلام، ويعود الضمير في الغالب على الضَّحية من أجل معرِفة تصرُّفاته وذلك قبل الجريمة وأثناء وبعد وقوعها ومقارنتها ومحاولة ربطها مع مُجريات الأحداث لإصدار الأحكام .

- تكرار الأداة (ثم)، ومثال ذلك:

- قام بسب أخيه بعبارات مشينة ثم تدخلت لتهدئة زوجها الذي كان في حالة غضب، ثم طلب منها إحضار الفطور.
- واتجهت إلى غرفتها ثم سمعت ضجيجا بالباب الخارجي.
- ووقع اشتباك فسقط هو على ظهره ثم سقط الضحية فوقه.

الدَّلالة وراء ذِكر (ثمَّ) هي استمرارية الأحداث وتتاليها وتتابعها، ذكرها كاتب القرار من أجل ربط الأحداث وانسجام الوصف حيث أنَّه لا يخلو خطاب قانوني منها فهي تابعة للوصف ملازمة له، في المثال الأوَّل هناك ثلاث أحداث مترابطة، عندما سبَّ الضَّحيَّة أخاه، والثاني تدخُّل زوجة الضَّحيَّة لتهدئة زوجها أمَّا الحدث الثالث هو طلب الضَّحيَّة من زوجته إحضار الفطور له، وهنا عندما تتالت الأحداث لجأ كاتب القرار إلى استعمال الأداة (ثمَّ) .

أمَّا في المثال الثاني والثالث تمَّ ربط الأحداث مع بعضها بالأداة ثم وذلك لتتابعها والتقارب الزَّماني.

- تكرار الأسماء الموصولة (الذي، الذين):

- والضحية الذي قام بسب أخيه....لتهدئة زوجها الذي كان في حالة غضب.
- توترت أعصاب المتهم الذي تناول سكينا كان في الفناء.

- فإن التكليف القانوني الصحيح الذي يتطابق مع الوقائع المجرمة.
- حيث أن الشهود الذين تم الاستماع إليهم.

ساهمت تكرار الأسماء الموصولة في ربط الأحداث مع أصحابها كما في الأمثلة السَّابقة ففي المثال الأوَّل ربط الضَّحيَّة بحدثِه وهوَّ أنَّه قام بسبِّ أخيه، وأيضا تمَّ ربط الحدث وهو الغضب بصاحبه الزوج (الضحيَّة)، أمَّا تكرار الأسماء الموصولة في المثالين الأخريين فلهما نفس الدَّلالة وهي الرَّبطُ بين الأحداث وأصحاب الأحداث.

- **الآليات البلاغية:**قلنا فيما سبق أنَّه لا يخلو أي نص غرضه المحاججة من هذه الآليات، والتي تحتوي داخلها الأصناف البلاغية الثلاثة من معان وبيان وبديع ولهذا سنتطرق فيما هو آتٍ إلى استخراج الآليات البلاغية واستخلاص الهدف من استخدامها في هذه المرافعة الجنائية، ومن بين هذه الآليات نجد:

➢ **تقسيم الكل إلى أجزائه:**أوالتفريعوالمقصود به ذِكر الحجة وإعادة تفكيكها ومحاولة شرحها واستخراج الحجج الفرعية من أمثلة ذلك:

o تلقت مصالح أمن عين بسام حوالي الساعة 03 زوالا، مكالمة هاتفية من مصالح الاستعجالات بالمستشفى.

تحتوي هذه الجملة الحجاجية داخلها مجموعة من الأمور أو الأحداث الفرعية حيث أنَّ الحدث الرئيسي الذي تتحدَّث عنه الجملة هو الاتصال الذي جرى بين مصالح الاستعجالات بالمستشفى ومصالح أمن عين بسام والذي احتوى كما قلنا سابقا أحداث فرعية والتي تمَّ تفكيكها وهي كالتالي:

- وجود شخص مصاب بجروح بليغة على مستوى البطن.
- انتقال مصالح الأمن إلى عين المكان.
- تعرض إلى طعنة سكين على مستوى القفص الصدري.

- توفي متأثرا بجروحه ومباشرة تم إيقاف مرتكب الجريمة.

ظهرت هذه الحجج الفرعية بتقسيم الحجة الرئيسية وشرحها وذِكر الأحداث الناجمة عنها، فظهرت كنتيجة عن الحدث الرئيسي.

- اعترف أنه دخل في مناوشات كلامية مع الضحية تحولت إلى الاشتباك بالأيدي.

وهنا الحدث الأساسي هو المناوشات الكلامية وكيف تطوَّرت وأصبحت اشتباكات بالأيدي أمَّا التفريع الذي ظهر جراء هذا والذي هو:

- إذْ قام المرحوم بمسكه من عنقه.
- مما أدى بالمشتكي ضده إلى دفعه إلى الوراء.
- وعاد إلى غرفته وبعدما خرج ثانية وجد الضحية يصرخ وهو مستلقي على صدره وماسكا بطنه.

في هذه الأمثلة الثلاثة نجدها تشرح لنا كيف تطوَّرت الأحداث من المناوشات الكلامية حتى إصابة الضَّحيَّة بالسكين على مستوى القفص الصدري، فهي تحليل للحدث الأوَّلي الذي أدى بالضرورة إلى تتالي الأحداث، فقد استُخدمت هذه الآية بكثرة لأنَّها تساعد على وصف الأحداث وتعتمد في ذلك على التحليل.

- **الاستعارة:** منها المكنيَّة و التصريحية، المكنية ذِكر المشبه وحذف المشبَّه به أمَّا التصريحية عكس المكنيَّة أي ذِكر المشبه به وحذف المشبَّه، فالاستعارة تحتل المرتبة الثانية بعد التّشبيه فيأصول البيان، أمَّا الاستعارة في مدوَّنتنا هذه فقد ساهمت بتتالي الأحداث وترابطها ومن أمثلة ذلك :

- انتقال مصالح الأمن إلى عين المكان.

يتداولهذا المصطلح (عين المكان) كثيراً في الأحداث القانونية، والمقصود به المكان الذي حدثتْ فيه الجريمة، لكن هذا التعبير استعارة حيث صوَّر المكان كشخص وجعل له عيناً وذلك للإيضاح والبيان عن هذه الواقعة وتجنُّب التكرار والتَّقليل من الكلام. كما يُقال خير الكلام ما قلَّ ودلَّ، فبدلَ أن يقول (المكان الذي حدثت فيه الجريمة)، قال عين المكان وهو المُتعارف به.

- فسمع صياح وكلام غير لائق صادر من الضحية.
- وقعت مناوشة كلامية.

هذين المثالين اعتُبرا كحجتين في البحث عن الحقيقة وراء تلك الأحداث، استعمِلت فيهما الاستعارة في وصف الحدثين، المثال الأوَّل يشير إلى سماع الصِّياح من الضَّحية الصِّياح هو صوت الدِّيك و الواضح هنا أنَّه كان يقصد الكلام الغير المفهوم، أي لم يسمعه جيِّدا أو الفوضى التي كانت بين المتخاصمين، والمثال الثاني لدى الاستعارة فيه نفس سمات المثال الأوَّل، والاختلاف في الشرح فقط، التي هي تشخيص المناوشات الكلامية وأضاف أو استعار لها صفة الوقوع، ففي هذا القول الإستعاري حجة يستخدمها المرسل للإقناع.

- مؤكدا بأن نيته لم تتجه إلى قتل أخيه.
- تناول سكين كان موضوعا أمام أكياس اللوز.
- حيث أن النائب العام حرر تقريره

من أهم صفات الاستعارة هو حضورها الدائم في حواراتنا اليوميَّة، وخطاباتنا الإقناعية كما في الأمثلة السَّابقة، فكل الأمثلة تمَّ فيهم استعارة صفات وإضافتها لمسميات أخرى، في المثال الأول تمَّ استعارة صفة التوجُّه إلى النيَّة والثَّاني التناول إلى السكين والثَّالث التحرير

إلى التقرير، فالاستعارة كما قلنا سابقاً تُعتبر من الوسائل التي يستعملُها المُرسل في الإقناع وتقديم الحجج الإبانة.

- **التشبيه:** يمكن أن نقول عن التَّشبيه أنَّه أصل البيان،والأسبق في الظهور وهو أصل الاستعارة والمجاز، أمَّا في تعريفهو الدَّلالة على مشاركة أمرلآخر في المعنى، لكن التشبيه وجدناه وكاد ينعدم في مدوَّنتنا، من أمثلة ذلك:
  - تعرض إلى طعنة سكين على مستوى القفص الصدري.

في هذا المثال تمَّت مشاركة الشَّكل بين القفص الذي يوضع فيه الطائر مع الصدر على أنَّه تشبيه بليغ، وهنا أخذ الصدر خصائص القفص وفي نص المرافعة ذُكر أنَّه تمَّ طعن الضحية في الصدر، وفقا للمصالح المختصَّة في مجال تشريح الجثَّة تم ذِكر هذا المصطلح (القفص الصَّدري) وهو المتداول عندهم، أمَّا الدور الذي احتله التشبيه هو البيان عن المعنى.

- **البديع:** كما قلنا آنفاً، من العناصر الثلاثة للبلاغة والهدف الرئيسي من تواجده في الكلام هو البيان عن جمالية اللغة وإيضاح المعنى، وسنقوم في ما هو آت باستخراج بعض الأمثلة التي تحتوي على تلك المحسنات البديعية.

- **الطباق:** من المحسِّنات البديعية التي تُظهر المعنى، وهناك نوعان طباق إيجاب وهو التقاء الأضداد، وطباق سِلب والذي نجده عند التقاء المترادفات وهو قليل الاستعمالومن أمثلة ذلك من المرافعة نجد:
  - بمسكه من عنقه مما أدى بالمشتكي ضده إلى دفعه.
  - وبعد صلاة الظهر دخل ..... صادر من الضحية فخرج إليه.
  - ثم سقطا الاثنان أرضا وأنه يجهل كيف أصابه السكين وأنه نهض.

يظهر لنا جليا أنَّ الأمثلة الثَّلاثة تتضمَّن طباق الإيجاب، فالمثال الأول المَسك عكس الدَّفع، استعمل المرسل التَّضاد من أجل وصف الأحداث، وذلك من أجل اختصار الكلام وذِكر الأحداث، كما في جملة الشَّرط إن وُجد الشرط وُجد جوابه، أمَّا بالنِّسبة للمثالين السَّابقين الدُّخول عكس الخروج و السُّقوط نقيضها النُّهوض، فالمرسل عند استعماله للتَّضاد تُسمَّى البرهنة النقيض، وهي طريقة للمحاججة.

- لم يتحمل السب والشتم الذي وجهه إليه الضحية. خرجا سويا.

وهنا استعمل المرسل أو كاتب القرار الطباق السِّلب من أجل تأكيد الحُجَّة بذِكر المرادف فالسبُّ مرادف للشَّتم وقد ساهم كل من الطباق بنوعيه في وصف للأحداث وتقديمٍ للحُجج وإثباتها.

- **المقابلة**: وتجيئ في الأضداد على الغالب، فإذا تجاوز الطباق ضدين أصبح مقابلة حيث يكمن دورها في بيان المعنى وإيضاح جماليته، ولهذا تستخدم في كتابة النصوص الأدبية أما الاستعانة بها الخطابات السياسية والدينية من أجل التأثير على المتلقي من أمثلة ذلك:

- قام المرحوم بمسكه من عنقه مما أدى بالمشتكي ضده إلى دفعه إلى الوراء ثم تركه.

يوجد في المثال مقابلة لفعلين متضادين(مسكه، دفعه)، قد تكرَّر أحدهما في المعنى (دفعه، تركه)، فالمقابلة هنا بين الطباق الإيجاب (مسكه، دفعه) و(مسكه، تركه) فقد جاء الفعل الأخير مرادفا لأحد منهما ونقيضاً للآخر، ساهمت المقابلة في كذا الجمل إلى تأكيد وإيضاح المعنى بالنقيض والترادف، و تسلسل الأحداث في الوصف والبحث عن حقيقة الواقعة بالمقارنة بين الأفعال اللغوية ومجريات الأحداث بالاستماع إلى أقوال الشُّهود.

- **السجع**: ويكون في الخُطب الحجاجيةالإقناعية، يستعمل في الوصف أكثره لأنَّه سهل الاستخدام ويكون في خضام الكلام، سهل التركيب ويعتبر التتابع للفاصلة وتكون نفسها في جمل متتالية من أمثلة ذلك من المرافعة نجد

o يتمتع بجميع قواه العقلية يوم وقوع الجريمة وأنه يتحمل المسؤولية.

o بمسك المشتكي ضده من عنقه فرد عليه بالضرب برأسه على مستوى أنفه وأخرى بعصا خشبية على مستوى رأسه إلى أن تدخلت أختهما (.....) وأدخلته إلى غرفة نومه.

ساهم السَّجع في تركيب هذه الجمل بعضها ببعض، وتتالي الأحداث، وتعاقب الأقوال من شاهد لآخر، في المثال الأوَّل الكلمتان (العقلية، المسؤولية) فهاتين الكلمتين اشتركتا في نفس الفاصلة، فأدَّت إلى التأثر بينهما في المعنى، فبسلامة قواه العقلية كان من الواجب عليه تحمُّل المسؤولية.

أمَّا المثال الثاني كان عبارة عن متتالية من الجمل انتهت معظمها بنفس الفاصلة وهذا ما نقول عنه السَّجع (ضدَّه، عنقه، برأسه، أنفه، رأسه، نومه) وقد كان للسَّجع دور في تسلسل الأحداث واختصار للكلام ومنع التكرار.

- **الجناس**: وهو أن تشترك اللفظتان في نفس الحروف سواءً أكانت لها نفس المعنى أو مختلفة في معناها ومن أمثلة ذلك:

o توجيه الاتهام إلى المتهم وإحالته إلى محكمة الجنايات ليحاكم طبقا للقانون.

في المثال لفظتان متشاركتان في الحروف (الاتهام، المتهم) ولهما نفس المعنى إلاأنَّ الأولى اسم لمصدر والثانية اسم لفاعل، وقد أثر كل منهما في إبراز المعنى الذي يتحدَّث عن إحالة المتهم إلى محكمة الجنايات.

- وقد تعرض إلى طعنة سكين على مستوى القفص الصدري ... عند انتقال مصالح الضبطية إلى مسكن وقوع الجريمة للمعاينة.

احتوت العبارة على كلمتين مشتركتين في نفس الحروف تقريبا واللتان هما(السِّكين المسكن) إلاَّ أنَّهما مختلفتان في المعنى، فتدلَّ الأولى على الخنجر، أمَّا الثانية فبمعنى المنزل.

خاتمة

نستنتج من خلال هذا البحث الذي قدمناه بعون الله تعالى جملة من النتائج التي تمثل أهم الظواهر الحجاجية التي استعملت في المرافعة الجنائية قصد الإقناع و الإفهام و قد اهتديتُ بعد هذا الإنجاز إلى نتائج أهمها.

1) الحجاج عنوان كبير للممارسات الفكرية فهو من الاستراتيجيات المتداولة في كل أنواع الخطابات.
2) استخدام الكثير من الآليات الحجاجية في المرافعات الجنائية لهذا كَثُرتْ الحجج و جاءت مليئة بالأدلة و البراهين.
3) تضمَّنت المرافعة الجنائية الكثير من الآليات اللغوية (التعليل, الأفعال اللغوية خاصة التكرار) في حين استعملت عدد قليل من الآليات البلاغية (الاستعارة, البديع خاصة التشبيه).
4) تنوع الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية بين ما هو بلاغي (استعارة , تشبيه وبديع) و بين ما هو لغوي (التكرار و التوكيد) أدت إلى اكتساب طاقة حجاجية عالية تؤدي إلى التأثير و الإقناع و السهولة في سرد الكلام .
5) نلاحظ في المرافعة الجنائية التوظيف المكثف لأسلوب التوكيد وهذا يعود إلى طبيعة الخطاب الجنائي و الهدف منه بيان المعنى للكشف عن الحقيقة وراء تلك الأحداث.
6) اعتُمد في هذا التقرير ذِكر الروابط الحجاجية من أجل توصيل الحقيقة للمحكمة و التأثير عليها من أجل إصدار الحكم.
7) كان الهدف من استخدام الآليات اللغوية في قرار غرفة الاتهام الكشف عن ملابسة الجريمة و الأحداث الخفية ورائها و قد ساعدت في ذلك آليات التوكيد والأفعال الكلامية (الأمر, أسلوب النهي).
8) نلاحظ الانعدام التام لأدوات الاستفهام وذلك راجع إلى التقرير الجنائي، ووصف أحداثه بطريقة غير مباشرة.

9) تمت كتابة هذا التقرير وفقا لأقوال الشهود و لهذا انعدمت إحدى الآليات اللغوية كأدوات الاستفهام والتي قمنا باستخراجها وفقاً للمعنى.

10) المرافعة الجنائية عبارة عن كلام نثري وصفي، ولهذا نجد فيه تفاوت بين الحجج اللغوية والآليات البلاغة.

11) تستخدم الآليات الحجاجية في الخطابات القانونية من أجل الكشف عن الحقائق وسرد الأحداث لدى المحامين وأصحاب القانون.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

باسم الشعب الجزائري

قرار غرفة الاتهام

بالجلسة العلنية المنعقدة بمقر مجلس قضاء البويرة وبغرفة المشورة بتاريخ العشرون من شهر ديسمبر سنة ألفين وتسعة .

برئاسة السيد(ة): ..... رئيسا

و بعضويةالسيد(ة): ..... مستشارا

و بعضوية السيد(ة): ..... مستشارا مقررا

وبمحضر السيد(ة): ..... نائب عام

و بمساعدة السيد(ة):..... أمين ضبط

بعد الاستماع إلى تقرير السيد(ة): في قراءة تقريره (ها) المكتوب حول القضية التي جرى التحقيق بشأنها بمحكمة عين بسام.

المتهم :

من مواليد: ../1974/04 بعين بسام

ابن: علي و..... مباركة ، متزوج ، عامل يومي

الساكن:ب شارع ..... ولاية البويرة

بواسطة الأستاذة: .....المدافعة عن المتهم

المتهم ب: جناية القتل ألعمدي مع سبق الإصرار

طبقا للمواد:المادة 254،255،256،261 من قانون العقوبات.

ملحق : نص

المرافعة

الشاهد

1) الساكن: ب ..... رقم72 البويرة

2) الساكن:ب ..... رقم71 البويرة

3) الساكن:ب ..... البويرة

4) الساكن:ب ..... البويرة

بعد الاطلاع على التماسات النيابة العامة المؤرخة في:2009/12/06 الراميةَ إلى:

توجيه الاتهام إلى المتهم وإحالته إلى محكمة الجنايات ليحاكم طبقا للقانون بعد الاطلاع على أوراق القضية.

بعد الاطلاع على الخطاب الموصى عليه الذي أبلغ بموجبه الأطراف عن تاريخ الجلسة.

بعد استنفاذ الإجراءات الشكلية والآجال المنصوص عليها بالمادة 182 من قانون الإجراءات الجزائية.

بعد المداولة وفقا للقانون.

**** بيان الوقائع ****

حيث أنه بتاريخ 14-09-2009، تلقت مصالح أمن عين بسام حوالي الساعة 03 زوالا، مكالمة هاتفية من مصالح الاستعجالات بالمستشفى مفادها وجود شخص مصاب بجروح بليغة على مستوى البطن، وعند انتقال مصالح الأمن إلى عين المكان تمت معاينة الضحية المدعو (س)، وقد تعرض إلى طعنة سكين على مستوى القفص الصدري من طرف أخيه (ع)، ولكون الإصابة خطيرة فقد توفي متأثرا بجروحه ومباشرة تم إيقاف مرتكب الجريمة وعند انتقال مصالح الضبطية إلى مسكن وقوع الجريمة للمعاينة، لاحظوا وجود قطرات الدم بإحدى الغرف الصغيرة المخصصة كمرش، كما تم العثور على الأدلة المستعملة في ارتكاب الجريمة وهو خنجر من الحجم الكبير ذو مقبض خشبي ملطخ بالدم.

وأنه، وعند سماع المشتكي ضده في المرة الأولى اعترف أنه دخل في مناوشات كلامية مع الضحية تحولت إلى الاشتباك بالأيدي إذْ قام المرحوم بمسكه من عنقه مما أدى بالمشتكي ضده إلى دفعه إلى الوراء ثم تركه وعاد إلى غرفته وبعدما خرج ثانية وجد الضحية يصرخ وهو مستلقي على صدره وماسكا بطنه، وهو ينزف دما فقام رفقة أخيه (.....) بإسعافه إلى المستشفى بعين بسام وقد أنكر قيامه بقتله.

وعند سماعه للمرة الثانية، صرح بأنه يوم الوقائع وبعد صلاة الظهر دخل إلى غرفة نومه فسمع صياح وكلام غير لائق صادر من الضحية فخرج إليه وطلب منه الكف عن الكلام الفارغ فقام الضحية بمسك المشتكي ضده من عنقه فرد عليه بالضرب برأسه على مستوى أنفه وأخرى بعصا خشبية على مستوى رأسه إلى أن تدخلت أختهما (.....) وأدخلته إلى غرفة نومه لكن الضحية عاد وبدأ يصرخ ولما خرج المشتكى ضده ثانية هاجمه الضحية بالسكين فأصابه على مستوى صدره ثم قام بنزع منه السكين ووقع

عراك والسكين بيده ثم سقطا الاثنان أرضا وأنه يجهل كيف أصابه السكين وأنه نهض وراح مسرعا إلى غرفته لإحضار أداة أخرى للدفاع عن نفسه إلى أن سمع الضحية يصرخ (ساحلي الدم) مما أدى به إلى نقله بمساعدة أخيه (....) إلى المستشفى.

حيث أنه وعند سماع الشاهد (الشاهد الأول) صرح بأنه بمجرد أن اقترب من منزلهم سمع صراخا وشاهد أمام الباب أخيه (.....) يبكي ويقوم بمساعدة الضحية وأختهم(.....) تتبعهما من الوراء فقام بإدخال أخته إلى البيت وأسرع بمساعدة أخيه الثاني(.....) في إسعاف ونقل الضحية إلى المستشفى وأنه لم يحضر الواقعة.

حيث أنه وعند سماع الشاهدة (الشاهد الثاني) صرحت أنه فعلا وقع شجار بين المتهم والضحية بسبب إصلاح أنبوب الغاز فتدخلت للفك بينهما، فذهب (....) إلى غرفته أما (....) فتوجه إلى الحمام أما هي فقد ذهبت إلى غرفة أبيها وفجأة سمعت صوت (المتهم) يردد كلمات لم أكن أقصد يا..... /ماشي بلعاني يا..../ فلما خرجت وجدت المسماة .....رفقة زوجها (.....) وهو يحمل الضحية والدم يزف منه وتم نقله إلى مستشفى من طرف سيارة أحد المارة وأضافت أن سبب الشجار يعود إلى سوء التفاهم على بيع الملابس القديمة والسكين المستعمل في ارتكاب الجريمة لم يسبق وأن شاهدته وأنها لم تشاهد كيفية وقوع الجريمة مؤكدة أن أخاها (...) شديد الغضب وربما لم يتحمل السب والشتم الذي وجهه إليه الضحية على مرأى ومسمع زوجته.

حيث انه و عند سماع الشاهدة (.....) زوجة المشتكي ضده صرحت بأنها سمعت مشاجرة بداخل المطبخ بين المتهم و الضحية الذي قام بسب أخيه بعبارات مشينة ثم تدخلت لتهدئة زوجها الذي كان في حالة غضب ثم طلب منها إحضار الفطور فتوجهت إلى المطبخ، فسمعت ضوضاء بالجهة الأخرى للمنزل فلمَّا خرجت مسرعة شاهدت زوجها يمسك الضحية و الخنجر مرمي أسفل الشجرة بداخل الفناء فقامت برمي

السكين خلف الجدار مضيفة أنها لم تشاهد الواقعة ولم يسبق لها أن رأت السكين بالمنزل أو عند زوجها.

حيث أنه وعند سماع الشاهدة (.....) زوجة أب المشتكي ضده صرحت أنه فعلا وقعت مناوشة كلامية بين المشتكي ضده والضحية فأخذت ابنها الصغير(....) واتجهت إلى غرفتها ثم سمعت ضجيجا بالباب الخارجي للمنزل فلمَّا خرجت شاهدته (.....) أمام الباب وهو ينزف بالدم من بطنه وسمعت (المتهم) يقول /ماشي بلعاني/ فقام بحمله ونقله إلى المستشفى مضيفة بأن (.....) هو من تهجم على الضحية بالسب بحضور زوجته.

وتم إخبار قاضي التحقيق بالقضية بموجب طلب افتتاحي مؤرخ في 16-90-2009 مع التماس أمر إيداع.

حيث أنه وعند استجواب المتهم (.....) من طرف قاضي التحقيق أنكر واقعة القتل ألعمدي المنسوبة إليه مؤكدا بأن نيته لم تتجه إلى قتل أخيه معترفا بوقوع شجار بينهما بسبب أخيهما الصغير(.....) مما أدى بالضحية إلى ضربه برأسه على مستوى أنفه، وتدخلت أختهما (....) لتهدئة الوضع وأدخلته إلى غرفته إلا أن الضحية استمر في الصراخ والتهديد فخرج إليه لكن الضحية ضربه بوعاء الطهي فحمل سكين صغيرا وضربه به على مستوى صدره مما أدى به إلى تناول سكين كان موضوعا أمام أكياس اللوز لكن الضحية مسك يده وبعد شد وجذب سقط المتهم على ظهره وسقط الضحية فوقه ليصاب تلك الإصابة على مستوى قلبه وأنه لم يكن يعلم بهذه الإصابة إذ عاد إلى غرفته ولما سمع الصراخ خرج مسرعا وأخذ الضحية إلى المستشفى رفقة أخيه (....).

حيث أنه عند سماع الشاهدة(.....) من طرف قاضي التحقيق تراجعت عن جميع تصريحاتها أمام الضبطية القضائية وصرحت بأنها كانت نائمة بغرفة والدها وتجهل كل شيء عن القضية.

حيث أنه عند سماع الشاهد (.....) من طرف قاضي التحقيق، تمسك بأقواله أمام الضبطية القضائية مؤكدا بأنه لم يكن حاضرا لما وقع الشجار بين أخويه.

حيث أنه عند سماع الشاهدة (.....) زوجة المتهم من طرف قاضي التحقيق صرحت بأن المتهم والضحية وبعد أن قاما بإصلاح أنبوب الغاز بداخل المطبخ خرجا سويا دون وقوع أي شجار بينهما لكن وبعد مرور ساعة وربع، خرجت إلى الفناء لجلب الماء شاهدت سكين مرمي أرضا و به آثار الدم واعتقدت أن المارة هم الذين رموه إلى الفناء فقامت برميه إلى الجهة الغير مسيَّجة من الفناء، وفجأة حضر رجال الأمن، وهي التي دلتهم على مكان رمي هذا السكين.

حيث أنه وعند سماع الشاهدة (.....) من طرف قاضي التحقيق، صرحت بأنها لم تحضر الواقعة ولم تسمع أي شجار لما كانت بغرفتها نائمة رفقة (.....) إلى غاية قدوم مصالح الأمن.

حيث أن قاضي التحقيق واستنادا إلى ما سبق أصدر أمر بإرسال مستندات القضية إلى النائب العام مؤرخ في 2009/11/12 م.

حيث أن النائب العام حرر تقريره في 2009/12/06 ملتمسا من غرفة الاتهام توجيه الاتهام النهائي للمتهم (.....) بجناية القتل ألعمدي مع سبق الإصرار طبقا للمواد254،255،256،261 من قانون العقوبات وإحالته إلى محكمة الجنايات بالبويرة ليحاكم طبقا للقانون.

حيث أنه تم جدولة القضية أمام غرفة الاتهام لجلسة 2009/12/13 للبث فيها وتم إخبار الأطراف بذلك بموجب الإعلانات المحررة في 2009/12/01 وقبل افتتاح الجلسة أودع دفاع المتهم لدى أمانة ضبط غرفة الاتهام طلب مؤشر عليه يرمي إلى تأجيل القضية للمرافعة، وأنه بتاريخ 2009/12/17 اودع مذكرة كتابية مؤشر عليها وقد تم تأجيل القضية لجلسة 2009/12/20.

وعليه فإن غرفة الاتهام

في الشكل/

حيث أن عرض القضية على غرفة الاتهام بعد أمر إرسال مستندات القضية إلى النائب العام الصادر عن قاضي التحقيق في 2009/11/12 جاء مستوفيا للإجراءات الشكلية المقررة قانونيا.

في الموضوع/

حيث أن المتهم(.....)متابع من طرف نيابة عين بسام بجناية القتل العمدي مع سبق الإصرار على شخص الضحية (.....) طبقا للمواد254،255،256،261

ق ع.

حيث أن المتهم تمسك بإنكار واقعة القتل ألعمدي خلال جميع مراحل التحقيق معترفا أنه وقع شجار بينه والضحية الذي وجه له السب والشتم أمام زوجته وتهجم عليه بالضرب مما أدى به إلى تناول سكين كان موضوعا بين أكياس اللوز بالفناء ووقع اشتباك فسقط هو على ظهره ثم سقط الضحية فوقه مما أدى إلى إصابته على مستوى قلبه.

حيث أن الشهود الذين تم الاستماع إليهم لم يؤكدوا بصفة واضحة كيفية وقوع الحادثة عدا تصريحات بعضهم والتي مفادها وقوع شجار بين الأخوين وهي التصريحات التي أدلو بها أمام الضبطية القضائية ثم تراجعوا عنها أمام قاضي التحقيق وصرحوا بأنهم لم يشاهدوا ولم يسمعوا ما وقع بين الأخوين إلى غاية قدوم مصالح الأمن.

حيث أنه يتبين من دراسة ملف التحقيق وجود أعباء قوية وكافية تشير إلى اقتراف المتهم (.....) للوقائع المجرمة المنسوبة إليه والتي يمكن حصرها فيما يلي:

1. اعترافه بوقوع شجار بينه وبين الضحية أدى إلى وقوع الجريمة
2. اعترافه بأنه هو من أحضر السكين المستعمل في ارتكاب الجريمة والذي كان موضوعا بالفناء بين أكياس اللوز وأنه أثناء الشجار مع الضحية تناوله واستعمله في التعدي على الضحية .
3. نتائج تشريح جثة المرحوم(.....) والمنجزة من طرف الطبيبة الشرعية/عوس/ المحرر في 2009/09/16 تفيد بوجود جرح على مستوى القلب ناتج عن آلة قاطعة أحدثت نزيفا كان سببا في الوفاة وهي وفاة عنيفة.
4. العثور من طرف مصالح الضبطية القضائية على السكين المستعمل في ارتكاب الجريمة ملطخا بالدم ومرميا بضواحي الفناء(محجوزا).
5. العثور من طرف مصالح الضبطية القضائية على قطرات من الدم بغرفة المرش مما يدل بأن المتهم قام بملاحقة الضحية إلى هذا المكان والاعتداء عليه وقد سمعته كل من يردد عبارة (ماشي بلعاني) وهذا لما اكتشف أن الضحية أصيب على مستوى قلبه والدم ينزف منه وهو يصرخ (سيسيحلي الدم).

حيث أن الوقائع المجرمة المنسوبة إلى المتهم تؤلف بالعناصر المتوافرة فيها جناية القتل ألعمدي و أن طرف سبق الإصرار غير ثابت في قضية الحال ذلك أنه على إثر شجار بين الأخوين بالمسكن العائلي توترت أعصاب المتهم الذي تناول سكينا كان بالفناء ووجه طعنة واحدة على مستوى القفص الصدري للضحية وهي الطعنة التي أودت بحياته وعليه فإنه يتعين إعادة تكييف الواقع من جناية القتل ألعمدي مع سبق الإصرار إلى جناية القتل ألعمدي الفعل المنصوص والمعاقب عليه بموجب إحكام المادة 263 الفقرة الأخير من ق ع.

حيث دفاع المتهم من خلال مذكرته الكتابية التمس إعادة تكييف الوقائع إلى جناية الضرب والجرح ألعمدي المفضي إلى وفاة دون قصد أحداثها إلا أنه بالرجوع إلى ملف التحقيق فإن التكليف القانوني الصحيح الذي يتطابق مع الوقائع المجرمة المنسوبة للمتهم هو ذلك المنوه عنه بموجب المادة 263 الفقرة الأخيرة بالنظر إلى الوسيلة المستعملة في ارتكاب الجريمة (خنجر كبير الحجم) ومكان إصابة الضحية (جهة القلب) وهذا ما يؤكده تقرير تشريح الجثة المرفق بالملف.

حيث أن البحث الاجتماعي الذي تم إنجازه بشأن سلوك وسيرة المتهم خلص إلى أن سيرته وسلوكه سيئة وأنه ذو سوابق قضائية.

حيث أن الخبرة العقلية المنجزة على الحالة العقلية والنفسية للمتهم خلصت إلى أنه يتمتع بجميع قواه العقلية يوم وقوع الجريمة وأنه يتحمل المسؤولية الجزائية عن أفعاله.

حيث أن المصاريف القضائية تبقى محفوظة إلى حين البث النهائي في الموضوع.

****لهذه الأسباب****

قررت غرفة الاتهام بعد المداولة طبقا للقانون.

في الشكل / قبول عرض القضية أمام غرفة الاتهام.

في الموضوع: أولا: توجيه الاتهام للمدعو

1/ المولود بتاريخ 08-04_1978 لأبيه .....وأمه ..... جنسية جزائرية، متزوج، مسبوق قضائيا، الساكن شارع ..... ولاية البويرة ((موقوف)).

لارتكابه خلال شهر سبتمبر 2009 ومنذ زمن لم يمضي عليه التقادم بدائرة اختصاص محكمة الجنايات بمجلس قضاء البويرة جناية القتل ألعمدي الفعل المنصوص والمعاقب عليه بأحكام المواد254،263 ف الأخيرة ق ع.

إحالته على محكمة الجنايات بمجلس قضاء البويرة ليحاكم طبقا للقانون عملا بأحكام المادة.

قائمة المصادر

والمراجع

1) القرآن الكريم برواية ورش عن نافع

2) أبو العباس عبد الله بن المعتز، كتاب البديع، تحقيق/عرفان مطرجي، الطبعة01، مؤسسة الكتب الثقافية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 2012م.

3) أبو منصور عبد الملك الثعالبي النيسابوري، سحر البلاغة وسر البراعة، صححه عبد السلام الحوفي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

4) إبراهيم مصطفى، المعجم الوسيط، تحقيق/معجم اللغة العربية، الطبعة01، الجزء01 .

5) ابن الأثير ضياء الدين، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق وتعليق/أحمد الحوفي، الطبعة02، دار الرافعي، الرياض، 1404هـ/1984م.

6) ابن جني، الخصائص، تحقيق/عبد الحميد هنداوي، الطبعة01، الجزء01، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2001م.

7) ابن رشيق (أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني الأزدي)، العمدة في محاسن الشعر وآدابه، تحقيق/ محمد محي الدين عبد المجيد، الطبعة5، دار الجيل للنشر والتوزيع، 1981م.

8) ابن فارس، مقاييس اللغة، تحقيق/عبد السلام هارون، الطبعة1، بيت الحكمة، 2009م.

9) ابن منظور(أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري) لسان العرب، المجلد02، دار الصادر، بيروت.

10) الجوهري، معجم الصحاح، تحقيق/ أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة01، الجزء01، دار العلم، بيروت، 1956م.

11) الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق/عبد القادر حسين، الطبعة01، مكتبة الأدب، 1996م.

12) الزمخشري (جارا الله أبي القاسم محمود عمر)أساس البلاغة،تحقيق/ محمد باسل، الطبعة01، الجزء 01، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

13) الشريف علي محمد الجرجاني، كتاب التعريفات، الطبعة03، لبنان، 1988م.

14) الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، معجم القانون، دون طبعة، القاهرة، مصر، 1999م.

15) جلال الدين السيوطي، همع الهوامع، تحقيق/أحمد شمس الدين، الطبعة01، دار الكتب العلمية، 1418هـ،1997م.

16) عبد القاهر الجرجاني:

- أسرار البلاغة، تعليق/محمد رشيد، دار الكتب العلمية، دون طبعة، بيروت، لبنان.
- دلائل الاعجاز، تحقيق/محمد رضوان داية، الطبعة01، دار الفكر بدمشق، 2007م.

17) موفق الدين ابن يعيش، شرح المفصل، الجزء03، دون طبعة، عالم الكتب، بيروت.

18) أبو الوليد الباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، تحقيق/ عبد المجيد التركي، الطبعة2، دار المغرب الإسلامي، المغرب، 1987م.

19) أبو بكر العزاوي، الخطاب والحجاج، الطبعة01، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيروت، لبنان، 2010م.

20) أحمد الأمين الشنقيطي، المعلقات العشر وأخبار شعرائها، دون طبعة، دار النصر للطباعة والنشر.

21) أحمد محمد الحوفي، فن الخطابة، دون طبعة، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001م.

22) إسماعيل علي محمد، فن الخطابة ومهارة الخطيب، الطبعة01، دار الكلمة للنشر، القاهرة، مصر، 2016م.

23) باتريك شاردوا، معجم تحليل الخطاب، ترجمة/عبد القادر المهيري، مراجعة/صلاح الدين الشريف، دون طبعة.

24) بوصلاح فايزة، الإقناع في قصة إبراهيم عليه السلام: مقاربة تداولية، جامعة وهران، 2010/2009م .

25) سامية الدريدي، الحجاج في الشعر العربي، دون طبعة، علم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2011م.

26) طه عبد الرحمن، مراتب الحجاج وقياس التمثيل، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، المغرب.

27) عبد الجليل الشعراوي، الحجاج في الخطابة النبوية،الطبعة01، عالم الكتب الحديث، اربد، الأردن،2012م.

28) عبد الله صولة، الحجاج في القرآن الكريم من خلال أهم خصائصه الأسلوبية، الطبعة01، دار الفارابي، بيروت، لبنان، 2001م.

29) عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجيات الخطاب: مقاربة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت، لبنان، 2004

30) . فيليب بروتون، الحجاج في التواصل، ترجمة/محمد شبال، الطبعة01، الهيئة العامة، القاهرة2010م.

31) مثنى كاظم صادق، أسلوبية الحجاج التداولي والبلاغي، الطبعة01، منشورات ضفاف للنشر، لبنان، 2015م.

32) محمد العيد، النص والخطاب والاتصال، الطبعة01، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعية، القاهرة، 2005.

33) يحي بن حمزة العلوي، كتاب الطراز، تدقيق/ محمد عبد السلام، الطبعة01، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.

34) الطاوس وكال، البنية الحجاجية في الخطاب القانوني، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، 2007/2006.

35) خديجة دكمة، آليات الحجاج في خطبة حجة الوداع، مذكرة لنيل شهادة الماستير، 2015م.

36) طاهر طويائي، بلاغة الحجاج في خطبة الغدير، مجلة اللغة العربية وآدابها، العدد، قسم اللغة العربية بجامعة فردوسي، 1436م.

الفهرس

❖ مقدمة

❖ تمهيد 5

❖ الفصل الأول: الحجاج ضوابطه وآلياته

✓ المبحث الأول: تعريف الحجاج 10

- لغة 11
- اصطلاح .....12.

إشكالية مصطلح الحجاج 13

- الحجاج والخطابة 14
- الحجاج والجدل 17
- الحجاج والبرهان 18

✓ المبحث الثاني: ضوابط الحجاج وتقنياته 21

- ضوابط الحجاج 22
- آليات الحجاج 23

❖ الفصل الثاني:الآليات الحجاجية في المرافعة الجنائية

1. عرض وتقديم المدونة 38
2. الأدوات اللغوية 41

- التعليل 41
- الأفعال اللُّغوية 43
- التكرار 45

3. الآليات البلاغية 49

- تقسيم الكل إلى أجزائه 49
- الاستعارة 50
- التشبيه 52
- البديع.....52
- الطباق 52

- المقابلة 53
- السَّجع 54
- الجناس 54

❖ خاتمة 55

❖ ملحق: نص المرافعة 58

❖ قائمة المصادر والمراجع 69

❖ فهرس المحتويات 75